

أَنْجَلِيَّةُ الْمُتَّكَبَاتُ
وَالْمُؤْمِنُونَ الْمُتَّكَبَاتُ الْمُؤْمِنُونَ
الْمُؤْمِنُونَ الْمُؤْمِنُونَ الْمُؤْمِنُونَ

أوراق ورقة حمل حوى

قطف وطنية لـ الجنة
جنة المهاوا، المبدعين
صن وسائل النقل

مار ٢٠٢٠ (خرافى - وقى - اسحاق)

ة الـ المـ تـ اـ فـ يـة لـ الـ بـ نـ ة وـ اـ لـ زـ نـ مـ اـ

بـ اـ تـ عـ اـ وـ مـ بـ اـ مع
رة الـ بـ يـة وـ مـ قـ يـ سـ ة ضـ يـ دـ رـ يـ شـ اـ بـ يـ رـ

أجْمَعُورِيَّة الْلَّبَنَانِيَّة

مَكْتَب وَزَيْرِ الدُّولَة لشُؤُونِ التَّسْمِيَّة الإِدارِيَّة
مَرْكَزِ مَشَارِيع وَدَرَاسَاتِ الْمَطَاعِعِ الْعَامِ
أُوراق وَرْشَةِ عَمَلِ حَوْلِ حَوْلِ

نحو خطة وطنية لمعالجة
تلوث الهواء المديني من وسائل النقل

الزمان: ٢٠٠١ آذار ١٠
المكان: غراند أوتيل الحمرا

١٣ - ١١ - ٢٠٠١ المحور الثاني:

كلمة الهيئة اللبنانية للبيئة والإنماء

السياسة الطاقوية في لبنان

رئيس الجلسة:

وزير الطاقة والمياه

الدكتور محمد عبد الحميد بيضون

ممثل بمدير عام الوزارة سابقاً

بسام جابر

مقرر: د. نشرت منصور

كلمة مؤسسة فريدريش إيرت

كلمة وزير البيئة د. ميشال موسى

١٣ - ٢٠٠١ المحور الأول:

إشكالية المسألة

رئيس الجلسة:

مدير عام البيئة

الدكتور برج هتجيان

مقرر: الأنسة هيام مشرفية

أثر حالة محرك السيارة على التلوث

د. آلان شحادة

إشكالية تلوث الهواء في بيروت

د. ناجي قبيح

أثر تلوث الهواء على الصحة العامة والكلفة الاستشفائية

الطاقة البديلة والمتعددة:

د. رياض شديد

السيدة عليا قصقص

رأي مؤسسة المواقف والمقييس (وزارة الصناعة)

مدير عام المؤسسة أنطوان سمعان

نحو خطة وطنية لمعالجة تلوث الهواء

الأستاذ حبيب معلوف

١٤ - ١٣ - ٢٠٠١ غداء

١١ - ١٠ - ٢٠٠١ استراحة

سياسة النقل في لبنان

١٥٠٠ - ١٦٠٠ المحور الرابع:

قراءة في اقتراحات القوانين

رئيس الجلسة:

رئيس اللجنة النيابية للبيئة

النائب أكرم شهيب

مقرر: محمد عرابي

رئيس الجلسة:

رئيس لجنة الاشغال والنقل النيابية

النائب محمد قباني

مقرر: جورج قربان

سياسة النقل البري

مدير عام وزارة النقل

عبد الحفيظ القيسى

رأي نقابة السائقين العموميين

عبد الأمير نجدة

عوائق تطبيق قوانين السير المتعلقة بتلوث الهواء

مدير عام وزارة الداخلية

الأستاذ عطا الله غشام

سياسة التنظيم المدني

مدير عام التنظيم المدني

المهندس جوزف عبد الأحمد ممثلًا

برئيس مصلحة الدروس

المهندس درويش غزيري

الختام:

توصيات ورشة العمل وإعداد مشروع قانون موحد

اقتراح قانون لجنة البيئة النيابية

اقتراح قانون من الوزير بيضون

اقتراح قانون لجنة الأشغال والنقل النيابية

نظمت «الهيئة اللبنانية للبيئة والإنساء» بتاريخ ٢٠٠١ / ٣ / ٢٠٠١ ورشة عمل تحت عنوان: «نحو خطة وطنية لمعالجة تلوث الهواء المدمر الناجم عن قطاع النقل» بالتعاون مع وزارة البيئة ومؤسسة «فريديريش ايبرت» الألمانية، في فندق غراند اوتي爾 الحمرا.

شارك في هذه الورشة الوزير بشارارة مرهج ورئيس لجنة البيئة النيابية أكرم شهيب، ورئيس لجنة الأشغال والنقل النائب محمد قباني، وزعيم البيئة ممثلاً بالدير العام الدكتور برج هتبjian، وكان لافتاً في هذه الورشة حضور حشد رسمي وإداري لم يسبق له مثيل في مثل هذه الورش، كان في طليعتهم مدير عام وزارة الداخلية عطا الله غشام الذي تابع أعمال الورشة طوال النهار بالإضافة إلى مدير عام وزارة النقل عبد الحفيظ القيسى، وزعيم الطاقة ممثلاً بالمستشار في الوزارة المدير العام السابق المهندس سامي جابر، بالإضافة إلى العديد من الخبراء والمتخصصين، وحشد كبير من البيئيين ولا سيما من «الهيئة اللبنانية للبيئة والإنساء» والتجمع اللبناني لحماية البيئة».

وكان رئيس الهيئة الزميل حبيب ملوك معرفة افتتح الورشة بكلمة تعريفية بأهدافها معتبراً ان مقتراها ومقترناتها الورشة ستتحول ملفاً مطالباً لمعالجة قضية تلوث الهواء المدمر، تلاه ممثل «فريديريش ايبرت» سمير فرح الذي شدد على خطورة الموضوع المطروح وعلى ضرورة إيجاد خطة وطنية لمعالجة، وزعيم البيئة ممثلاً بمدير عام الوزارة د. برج هتبjian، الذي أكد أن موضوع تلوث الهواء الناجم عن حركة النقل هو من أولويات خطة عمل وزارة البيئة.

توزعت محاور الورشة على أربع محاور، ترأس الاول حول اشكالية القضية المطروحة، النائب أكرم شهيب، وحاضر فيها أيضاً د. ناجي قدح عن اشكاليات تلوث الهواء في بيروت من جميع زواياها بشكل شامل كاشفأ وجه الخطورة في الموضوع، تلته محاضرة لعليا قصقص حول آثر تلوث الهواء على الصحة عارضة لأرقام خطيرة حول الأمراض التي يتسبب بها تلوث الهواء والتكلفة الاستشفائية والاقتصادية الكبيرة التي تدفع في المستشفى اللبناني للمعالجة، أما الدائرة الثالثة في هذا المحور فكانت للزميل حبيب ملوك التي طرحت فيها بعض المقترنات لعناوين الخطة الوطنية.

وترأس المحور الثاني حول «سياسة الطاقة في لبنان الوزير بيضون ممثلاً بمستشاره المهندس سامي جابر، وتحدث فيه د. سمير وهبه عن مواصفات الوقود، ود. آلن شحادة في الجامعة الاميركية الذي قدم مساهمة في غاية الاهمية حول آثر حالة محركات السيارات على التلوث كاشفاً انه بالأمكان استعمال البنزين من دون رصاص في جميع أنواع السيارات العاملة على البنزين، ثم كانت مداخلة للدكتور رياض شديد حول الطاقة البديلة والمتجددة.

وتحدث في المحور الثالث حول «سياسة النقل في لبنان» والنبي ترأسه النائب محمد قباني مدير عام وزارة الداخلية عطالله غشام الذي كان الجميع بانتظار ردوده طوال النهار حيث صوب العديد من المشاركون سهامهم إلى صدر وزارة الداخلية باعتبارها الجهة الوحيدة بتطبيق القوانين ولاسيما قانون السير، حيث تم تحملها مسؤولية ضبط المخالفات، فدافع غشام وطرح عوائق تطبيق القانون مستشهداً بعدد الأمير نجدة (الذي تحدث باسم نقابة السائقين العموميين مهدداً بإغلاق الشوارع بالسيارات اذا تم توقيفها كونها خالفت القانون بتحويل محرركاتها من البنزين إلى المازوت) لبيان المصووبات التي تواجهها الوزارة لتطبيق القانون مطالباً بالعودة إلى العاينة اليكانيكية لإعادة ضبط الموضوع، كاشفاً ان الوزارة (ومصلحة تسجيل السيارات) تستعد لتصبح في حالة مكتملة متقدمة، عارضاً العديد من المقترنات والمشاريع التي تحضرها الوزارة، أما عبد الأمير نجدة فقد تحدث عن العاينة التي يتحملها السائق وسوء حال التنظيم في هذا القطاع. ثم كانت كلمة مدير عام وزارة النقل عبد الحفيظ القيسى الذي شرح خطة الوزارة لتنظيم هذا الموضوع شاكياً من تداخل وتشابك هذا الموضوع مع ادارات أخرى في الدولة مما يعيق حسن التنظيم.

الكلمة الأخيرة في هذا المحور كانت لمدير عام التنظيم المدني ممثلاً برئيس مصلحة الدروس المهندس درويش غزيري الذي تحدث عن سياسة التنظيم المدني في هذا الموضوع، أما المحور الأخير فقد ترأسه مدير عام وزارة البيئة الدكتور برج هتبjian حيث تم مناقشة مقترنات القوانين المقدمة من لجنة البيئة والأشغال النيابيتين.

إشكالية تلوث الهواء في لبنان

نائب رئيس الهيئة اللبنانية للبيئة والإنساء

اختصاص كيمياء سوم د. ناجي قدح

٢- حوالي ٧٥٪ من السكان يعيشون في الشريط الساحلي والسفوح الغربية لجبال لبنان الغربية.

٣- قرب الجبال العالية إلى البحر.

٤- سيطرة الرياح الجنوبية الغربية في معظم أيام السنة، وهبوب نسيم البر والبحر.

٥- نسبة الأيام المشمسة تتراوح بين ٨٥ و ٩٠٪ من أيام السنة.

ينتزع عن هذا الواقع:

- ظاهرة تراكم الملوثات في الهواء الجوي.
- ظاهرة الانقلاب الحراري المسيبة للأنهاس.
- تعرض نسبة عالية من السكان لتأثيرات ملوثات الهواء المباشرة والبعيدة المدى.

ثانياً: مصادر تلوث الهواء الأساسية:

١- قطاع النقل (يسهم بما يقارب من ٧٠٪ من تلوث هواء البيئة السكنية).

٢- القطاع الصناعي، وضمنها قطاع إنتاج الطاقة الكهربائية.

٣- نشاطات أخرى (قطاع البناء، المصادر المتزيلة وأعمال الحرق في الهواء الطلق والحرائق الخ...).

ثالثاً: ميزات قطاع النقل:

- غياب كلي لخطة نقل وطنية.
- ضعف أنظمة النقل العام وعجزها عن تلبية حاجات النقل للسكان، مما يولد ميلاً إلى التوسيع باستخدام السيارة الخاصة.

« نحو خطة وطنية لمعالجة تلوث الهواء المدیني الناجم عن قطاع النقل » *

رئيس الهيئة اللبنانية للبيئة والإنساء

حبيب معلوف

أيها الشركاء والرفاق

إذا فسد الملح، قيل لا ضرورة لأن نملح، وإذا فسد اللحم، قيل إن البقر قد جن ولنعش من دون لحم. أما أن يفسد الهواء، فمن المؤكد أن الناس قد جنوا بعد أن بدأوا بأكله.

« نحو خطة وطنية لمعالجة تلوث الهواء المدیني الناجم عن قطاع النقل »، هو الموضوع الذي أثارت الهيئة أن تبدأ نشاطاتها لهذا العام ضمن برنامجها ومشروعها لوضع السياسات البيئية في لبنان بالتعاون مع وزارة البيئة ومؤسسة فريدريش إيبرت.

كان على جدول أعمال الهيئة، كنشاط أول، موضوع مناقشة «الاستراتيجية الوطنية للبيئة» في مؤتمر عام، إلا أن «الحادية» موضوع تلوث الهواء وضغط الشارع وتسارع التدهور في حالة الجو والصحة العامة والخوف من الاختناق مع اقتراب فصل الربيع وارتفاع درجات الحرارة والزيادة في سوء حالة المركبات المستعملة والمستهلكة أصلاً، وسوء حال الوقود المستخدم أيضاً الخ... كل هذه العوامل دفعت بموضوع تلوث الهواء إلى الواجهة ليفرض نفسه على لائحة الاهتمامات والأولويات، فطرحنا السؤال على أنفسنا: ما الذي يمكن فعله؟

في الحقيقة، لطالما تناولت هيئتنا مع غيرها من الجمعيات المهمة، هذا الموضوع وقد تم تنظيم أكثر من ورشة عمل وأكثر من ندوة، وتم تحضير العديد من الملفات نشرت على صفحات نشرتنا «منبر البيئة» وفي العديد من الصحف اللبنانية وقد خرجنا بوصيات ومقترنات لم يؤخذ بأي منها حتى تاريخه، فما الذي تغير الآن؟ وما الذي يمكن أن تضيفه وبماذا تستطيع أن تأمل؟ أمامنا الآن مشاريع قوانين واقتراحات لمعالجة هذه المسألة من

لجمتي البيئة والأشغال النبابيتين من المفترض أن يتم مراجعتهما ومناقشتهما في هذه الورشة للخروج برأي حولهما، كما نحاول وحسب عنوان الورشة أن نخرج بخطة وطنية آخرنا أن يشارك في صنعها كل الأطراف المعنية بهذه المسألة التي تهم الجميع، وذلك كون المشكلة نفسها تتطلب ذلك. وبعد عرض إشكاليات وحيثيات المسألة من الناحية الصحية والتقنية والسياسية، نحاول أن نبحث في جذور هذه المسألة وتدخلاتها الشاملة من المسألة القانونية إلى مسألة سوء تنظيم وسائل النقل بحثاً عن خطة متكاملة إلى مسالة عدم تحديد نوعية الوقود بحثاً عن رؤية وسياسة جديدة للطاقة إلى مسألة انعدام الرقابة وعواقب عدم تطبيق القوانين التي تعتبرها حجر الأساس في أي بناء جديد على أساس سليمة ومتينة بالإضافة إلى مسألة غياب المساحات الخضراء في المدينة... وقد أجلنا البحث في الخلفيات الاجتماعية والنفسية إلى ورشة لاحقة. ونأمل أن نخرج سوياً بوصيات ومقترنات محددة لتحول ملفاً مطلباً نحمله واياكم إلى آخر الطريق.

وماذا بعد.. تعتبر الهيئة هذا الموضوع جزءاً لا يتجزأ من قضيتها البيئية وتعهد أمامكم ومعكم ومع قوى المجتمع كافة بمتتابعته من هذه الورشة إلى الإدارات الرسمية المختصة حتى الشارع، علناً معاً نعيد الأشياء إلى طبيعتها، أقرب ما يكون إلى هذه الطبيعة، وبأقل كلفة وأقل ضرر ممكن، فنعود لتنشق الهواء بدلاً من نأكله.

* كلمة الهيئة اللبنانية للبيئة والإنساء في افتتاح ورشة عمل

١- الهواء واحد من أهم عناصر البيئة. وشرط من شروط الحياة على الأرض وديموتها وتحديد نوعيتها.

٢- تلوث الهواء هو الانحراف عن التركيب النوعي والكمي للهواء الطبيعي، من خلال دخول عناصر ومركبات غازية أو جزيئات صلبة أو بخار بتراكيز تترافق بمخاطر تهدد السلامة البيئية والصحية، وذلك بانبعاثها من مختلف المصادر.

٣- المصادر المحتملة لتلوث الهواء هي:-
- مصادر طبيعية: براكين، انبعاثات طبيعية وغيرها.
النشاط البشري: الصناعة، الزراعة، النقل، إنتاج الطاقة، الحرائق، الحرق في الهواء الطلق وغير المراقب.

٤- العوامل المؤثرة على تلوث الهواء وتكون تراكيز تهدد السلامة البيئية والصحية:
- كمية ونوعية الملوثات وخصائصها السمية والسمية البيئية.
- الموقع الجغرافي والوضع الطوبوغرافي والديموغرافي والظروف المناخية.
- الكثافة السكانية وأهمية المنظومات البيئية المعروضة.

ميزات الوضع الملحوظ في لبنان

أولاً: الوضع الطوبوغرافي والديموغرافي والمناخ:

١- كثافة سكانية عالية.

- الكثيرون من الدول، بما فيها بلدان نامية قد أنجزت التحول إلى البنزين الخالي من الرصاص تطبيقاً لسياسات تبنته الحكومات، وبعضها حصل على مساعدات دولية لتنفيذ هذه الخطة (تجربة مصر).
- يمكن تقنياً التحول إلى استعمال البنزين الخالي من الرصاص حتى لدى السيارات قديمة الصنع.
- سمة الرصاص وخطورته على الصحة العامة وخصوصاً لدى الأطفال، أدركت وعي الجمهور العام وأصبحت معروفة لدى الجميع.
- مستويات تلوث الهواء الدينبي بالرصاص ومستويات متراكمات الرصاص في دم الأطفال تجاوزت بكثير الحدود المقبولة وهي مقلقة جدياً لجهة مخاطرها (دراسة الدكتور إيمان نويهض - الجامعة الأمريكية).
على ضوء ما تقدم:

لابد من شجاعة وحزم أكبر لدى صانعي القرار في لبنان للإسراع بوضع التشريعات الآتية إلى:
- البدء السريع بالتخلي عن استعمال البنزين بالرصاص وتعيم استعمال البنزين الخالي من الرصاص، وذلك مع إلزامية وضع الحول الحفزي لتخفيف انبعاثات المركبات الهيدروكربونية الطيارة.
- اعتماد الحوافز المادية لإنجاح الخطة ووضع حد زمني لإنجازها.

خلاصة: إن كلفة تطبيق إجراءات التحكم بمشكلة تلوث الهواء هي توظيف استثماري مريح على المدى المتوسط والبعيد قياساً لتكلفة نتائج التلوث على الاقتصاد الوطني ونوعية حياة المواطنين.

أوكسيد الكربون الذي ينبعث بنسبة أقل ويتجاهلون عمداً الحديث عن اللوث الخطير المتمثل بالجزئيات المشبعة باللاد المسرطنة.

تشير أحدث التقارير العلمية العالمية إلى أن كلما ازداد صغر الجزيئة، حتى وإن لم تر بالعين المجردة، تزيد خطورتها على الصحة، إذ أنها تنفذ إلى عمق الرئتين بسهولة.

تشير أحدث التقارير العلمية إلى عجز أفضل وسائل الحماية من محفزات ومصافي عن التقاط الجزيئات الصغيرة جداً ومنع انتشارها في الجو.

على ضوء ما تقدم:

لا بد من شجاعة أكبر لدى أصحاب القرار في وضع التشريعات المؤدية إلى:

- التخلّي عن استعمال المازوت كوقود في المركبات الآلية كثيرة الحركة داخل البيئة السكنية (السيارات السيادية الخاصة والعامة، الميكروباصات الخاصة والعامة، الشاحنات الصغيرة ومتوسطة الحجم).
- استيراد أفضل أنواع الديزل والتشدد بمراقبة النوعية للشاحنات الكبيرة والباصات الكبيرة، وإخضاعها للرقابة البيكانيكية الدورية، واحترام مواصفات غازات العدم الزمع إقرارها بتعديل المرسوم ٦٦٣، والتشدد بمراقبة الالتزام بوضع الحول الحفزي والمصافي الأكثر فعالية.

٢- البنزين بالرصاص:

تشير التقارير العلمية إلى أن الميل العالمي يتوجه نحو التخلّي الكامل عن استعمال هذا الوقود واستبداله بالبنزين الخالي من الرصاص والإذام استعمال الحول الحفزي.

- الرصاص وأكسايداته، مسبب رئيسي للتسممات العصبية.

- الهيدروكربونات الطيارة، مسبب رئيسي لأمراض السرطان.

- أكسايد النيتروجين والكبريت والملوثات المؤكسدة مقاسة بالأوزون، مسبب رئيسي للأمراض الرئوية الزمنية (الربو والتهاب الشعب الرئوية...) (دراسات وأبحاث الدكتور فريد شعبان - الجامعة الأمريكية).

٣- تزايد في الفاتورة الصحية لمعالجة الأمراض المرتبطة مباشرة بتلوث الهواء.

٤- ازدياد في ارتفاع الكلفة الاقتصادية والاجتماعية لتلوث الهواء.

٥- تدهور في نوعية حياة المواطنين (دراسة صلاح وزارة البيئة).

المركبات العاملة على المازوت والبنزين
بالرصاص ملوث أساسى للهواء وسبب لأمراض مزمنة وخطرية.

١- المازوت:

- نلاحظ عالياً تناقص تدريجي باستعمال الديزل بعد هبة الثمانينيات، على رغم كل إجراءات الحماية والرقابة الصارمة المعتمدة في البلدان المتقدمة.

- أخطر ملوثات انبعاثات غازات العدم الناتجة عن المازوت هي الجزيئيات الكربونية المشبعة بالمركبات العطرية متعددة الحلقات والمعروفة بنشاطها المسرطן الثابت عند الحيوان والإنسان.

- يركز الدافعون عن الديزل على الحديث عن أول

- تزايد عدد المركبات الآلية ولا سيما منها السياحية، مما يولد نسبة عالية قياساً لعدد السكان.

- ضعف في القدرة على تطبيق أحكام قانون السير وأنظمة السير.

- غياب كلي للمراقبة الميكانيكية في السنوات الأخيرة، مما أدى إلى ازدياد في نسبة المركبات غير الآمنة على الطرق.

- ارتفاع نسبة النمر العمومية قياساً لعدد الركاب والكيلومترات المقطوعة.

- ازدياد في كميات المشتقات النفطية المستوردة لاحتاجات مختلف القطاعات ولا سيما قطاع النقل.

- سوء مواصفات النوعية للمشتقات النفطية المستعملة كوقود ولا سيما في قطاع النقل، وضعف في مصداقية الرقابة.

- التحول في السنوات الأخيرة إلى السمّاج باستيراد واستعمال المركبات العاملة على المازوت، دون مراعاة الآثار البيئي والصحي لهذا الاستعمال في الظروف اللبنانيّة الملحوظة.

- أزمة سير خانقة في معظم ساعات النهار في معظم طرقات المدن الكبرى، ولا سيما العاصمة بيروت ومداخلها، والطرق المؤدية إلى الجنوب والشمال والجبل (طريق بيروت دمشق).

- تغيير المتفضيات البيئية في التشريع ولا سيما المتعلقة بقطاع النقل.

بتالي كل ما تقدم، نشأت حالة من تلوث الهواء في المناطق المكتظة بالسكان، تتباين بما يلي:

١- تراكيز الملوثات الأساسية ذات الآثار الضار على الصحة العامة تفوق المعدلات المقبولة:

- الجزيئات، المسبب الرئيسي لاعتلالات الرئوية.

مسؤولية صحة البيئة في وزارة البيئة

علياء قصقص

٨٢٠٠ حالة وفاة، اي ما يقارب ٨٠٠ حالة وفاة، وبالتالي فاذا كان لكل ١٠ ميكروغرام متراً مكعب تلوث، يقابلها ارتفاع واحد في المئة في الوفيات اي ٨٠٠ حالة وفاة، واذ ترتفع نسبة التلوث في بيروت ما يقارب العشرة اضعاف العشرة ميكروغرامات في المتر المكعب عن المعيير الموضوعة، فتصبح النتيجة ٨٠٠ حالة وفاة بسبب تلوث الهواء في بيروت الكبى في السنة.

وإذا كان عدد الداخلين الى المستشفيات في لبنان هو ٤٥٥٠٠٠ المستشفى ما بين ٤٠٠٠٠٠ شخصا، حسب تقارير وزارة الصحة العامة، بينماهم ١٥٠٠٠ شخص في بيروت الكبى، وإذا كان ارتفاع ١٠ ميكروغرام في المتر المكعب من الجزيئات الدقيقة في الهواء يقابلها ارتفاع ما نسبته اثنان في المئة من نسبة الدخول الى المستشفيات (اي ٣٠٠٠ حالة في السنة من أصل ١٥٠٠٠٠٠ حالة بسبب تلوث الهواء)، وإذا كان معدل كلفة الاستشفاء في النهار الواحد هي ٩٥ دولاراً أميركياً، ومعدل الكوث في المستشفى هو ثلاثة أيام ونصف اليوم، فتصبح الكلفة البالغة هي ٤٩٣٢٠٨٨ دولاراً أميركياً في السنة. أما الكلفة غير المباشرة الناجمة عن الخسارة في عدم الذهاب الى العمل فهي ٣٢٨٦٤ دولاراً اذا كان معدل الدخل الفردي اليومي ٣٤ دولاراً، وإذا عرفنا ان نسبة التلوث هي عشرة اضعاف النسبة القابلة، يصبح المبلغ ٣٢٨٦٤٠٠ وهكذا تنتهي الدراسة باظهار ان الكلفة السنوية لتلوث الهواء تقارب مبلغ عشرة ملايين وستمائة ألف دولار اميركي كنتحة للهدر الناجم عن حالات الوفاة ونفقات الاستشفاء والطوارئ (والتعطيل عن العمل) نتيجة الامراض التي يسببها أحد ملوثات الهواء هو الجزيئات التي تبيّن الكلفة تتعلق قصص من الدراسات الاحصائية التالية: اذا كان في بيروت ما يقارب المليون نسمة من اصل ثلاثة ملايين ونصف المليون، وان عدد الوفيات في لبنان هو ٢٨٧٠٠ وفاة سنوية، يصبح المعدل في بيروت

القابلة للذوبان في الماء. ٦ - أكسيد النيتروجين، ٣ - اول اوكسيد الكربون الناتج عن الاحتراقالجزئي للوقود. ٤ - ثانى اوكسيد الكربون الناتج عن الاحتراق الكامل للوقود. ٥ - المركبات الهيدروكربونية التي تنتج عن الوقود غير المحترق. ٦ - المركبات العضوية المتطايرة: وهي عبارة عن مركبات تحتوي على الكربون العضوي والهيدروجين بالإضافة الى غيرها من العناصر كالاوكسجين - النيتروجين والكبريت. ٧ - والرصاص المستخدم في الوقود كعامل لتخفييف الاحتكاك في الحرك.

هناك ٨٠٠ حالة وفاة سنوية في بيروت الكبى ناجمة عن تلوث الهواء من قطاع النقل، كما وتبلغ الكلفة الإجمالية الصحية الناجمة عن دخول المستشفيات او غرف الطوارئ والتعطيل عن العمل بسبب تلوث الهواء ما يفوق العشرة ملايين دولار اميركي سنوياً.

هذا ما تتبّه آخر الدراسات المقدمة الى وزارة البيئة في لبنان والتي مولها البنك الدولي ضمن برنامج METAP والتي جاءت تحت عنوان: «دراسة التأثيرات الاجتماعية والاقتصادية للتلوث من قطاع النقل على الصحة العامة في بيروت الكبى».

فما هي الملوثات؟ وما هو تأثيرها على الصحة؟ وكيف حسبت هذه الكلفة؟ وكيف يمكن احتساب هذه الكلفة او حسمها من الكلفة الوطنية الاقتصادية والتي تشكل هدراً بيئياً واقتصادياً وصحياً وحياتياً، وتهديدًا لنوعية الحياة وديموتها؟

تحدد مسؤولية صحة البيئة في وزارة البيئة علياء قصقص اهم الملوثات الناتجة عن قطاع النقل بسبعين هي: ١- الجزيئات الدقيقة: وهي عبارة عن خليط من الجزيئات الصلبة والسائلة المعلقة في الهواء ويتراوح قطرها بين ٢٠٠٠ الى ٥٠٠ ميكرومتر، وتحتوي على انواع عديدة من المواد القابلة او غير

- ٦- الازدياد في حالات الأمراض الصدرية.
- ٧- السعال الحاد.
- ٨- التهابات الجهاز النفسي العلوي الذي يعيق الحركة.
- ٩- التهابات الجهاز النفسي العلوي الذي لا يعيق الحركة.
- ١٠- الارتفاع في العين، الأنف والحنجرة.
- ١١- الروائح.

التأثيرات على الصحة	تركيز الملوثات الهواء
<ul style="list-style-type: none"> - الوفيات ارتفاع بين ٥٥ - ٣١٪ - الحالات المرضية ارتفاع الدخول إلى المستشفى ٤٠٤ - ١١٪ - ارتفاع الدخول إلى المستشفيات لأمراض الجهاز التنفسية ٤٠٤ - ١٠٪ 	جزيئات دقيقة قطرها ١ ميكرون وما دون ٢م ارتفاع التركيز يقدر ١ ميكروغ / م ³
<ul style="list-style-type: none"> - الحالات المرضية: ارتفاع الدخول إلى المستشفى بسبب الأمراض التنفسية ٦٠ - ١٪ 	الدخان الأسود زيادة التركيز يقدر ١ ميكروغ / م ³
<ul style="list-style-type: none"> - الوفيات ارتفاع ٠٨ - ٠٣٪ - الحالات المرضية ارتفاع ٠١ - ١٪ - الدخول إلى المستشفى بشكل عام ٠٤٥ - ٠١٨٪ - الدخول إلى المستشفى بسبب أمراض تنفسية ٤٠٩ - ٥٪ 	الجزيئات العالقة الإجمالية زيادة التركيز يقدر ٢ ميكروغ / م ³
<ul style="list-style-type: none"> - الوفيات ارتفاع ٠٠١٢ - ٠٠١٪ - الحالات المرضية الدخول إلى المستشفى بشكل عام ٠٤٥ - ٠٠١٨٪ - الدخول إلى المستشفى بسبب أمراض تنفسية ٤٠٩ - ٥٪ 	الأوزون زيادة التركيز يقدر ١ ميكروغ / م ³
<ul style="list-style-type: none"> - الحالات المرضية ٦٠ - ٠٨٪ دخول إلى المستشفى - الوفيات ارتفاع وقدره ٠٠٧ - ٠٠٤٪ - الحالات المرضية الدخول إلى المستشفى ٢٠١ - ١٢٪ 	أكاسيد النيتروجين زيادة التركيز يقدر ٥ ميكروغ / م ³
<ul style="list-style-type: none"> - الحالات المرضية ٤٩٥ - ٢٩٪ معدن كلفة الاستشفاء للنهار الواحد دولاراً أميركياً. - معدل الكوث في المستشفى ٢٠٢٢ يوماً. - الكلفة المباشرة هي ٤٩٣٢٠٨٨.٤ دولاراً أميركياً في السنة. 	ثاني أوكسيد الكبريت زيادة التركيز يقدر ١ ميكروغ / م ³

- **المجموع العام للدخول إلى المستشفيات**
- من وزارة الصحة العامة: عدد الداخلين إلى المستشفيات في لبنان ٤٥٠٠٠٠ شخص.
 - ٢/١ من ٤٠٥٠٠٠ في بيروت أي ١٥٠٠٠ شخص.
 - ٢٪ ارتفاع في نسبة الدخول إلى المستشفى لارتفاع


الآثار الصحية	أنواع الملوثات
<ul style="list-style-type: none"> - الأمراض التنفسية: السعال، التغير في وظيفة الرئتين، أمراض الحساسية المزمنة، الأمراض الرئوية المزمنة - أمراض القلب 	الجيزيئات الدقيقة - خاصة ذوات القطر ١ ميكرون وأقل - القطر ٥ - ٢ ميكرون وأقل - الدخان الأسود
<ul style="list-style-type: none"> - يتفاعل مع الهيموغلوبين في الدم - يساعد في التهابات الرئة - صعوبات في التنفس 	أكاسيد النيتروجين
<ul style="list-style-type: none"> - يهاجم الهيموغلوبين ويستبدل الأوكسجين داخل الدم - يؤثر سلباً على المصابين بأمراض القلب: الاختلال في الحركة، البلطة... انخفاض في أوزان حديثي الولادة ارتفاع معدل موت الأجنة والرضع 	أول أوكسيد الكبريت
<ul style="list-style-type: none"> - ظاهرة الانحباس الحراري (ارتفاع في درجات حرارة الأرض) تغير كل انماط حياة الإنسان - إزعاج في العين والرؤيا 	ثاني أوكسيد الكبريت
<ul style="list-style-type: none"> - إزعاج في التنفس 	المركبات الهيدروكربونية (أيزوبنتاين، بيوتاين، تولوين، بروپاين، إثنان)
<ul style="list-style-type: none"> - يمتص الدم وينقله إلى جميع أجزاء جسم الإنسان - يترافق في العظام ولا يتركها - كوما، أمراض في الدماغ، فقدان الحياة - أمراض في الجهاز العصبي، انخفاض أو انعدام الحركة في اليد والرجل، قلة الذاكرة والذكاء، قفر الدم - آلام الرأس، الغثيان، التعصيب، الإرهاق 	الرصاص

الملوثات الثانوية:

تختلط بعض الملوثات الأولية إلى تفاعلات كيميائية وفيزيائية لتشكل الملوثات الثانوية:
الضباب الحمضي: ويكون من اتحاد ويكون من اتحاد حمض الكبريتيك من المطر الحمضي مع بخار الماء قرب الأرض. عندما التبخر يبقى فقط حمض الكبريتيك الأكال.
photochemical smog ← photochemical smog

الآثار الصحية	أنواع الملوثات
<ul style="list-style-type: none"> - يشكل جذور حرة free radicals ومركبات سامة تهاجم الشعيرات الرئوية والحجر الهوائي - السعال - أمراض تنفسية 	الأوزون
- يؤدي إلى تأكل المعادن والصلحور	المطر الحمضي والضباب الحمضي

OZONE CONCENTRATION IN BEIRUT



جدول ملخص (افتراضي تدريسي)

الكلفة الإجمالية	الكلفة/ الشخص	عدد الحالات	الوفيات
٤٧٣٤٤٠	٥٩١٥٥	٨٠	
٤٤٧٥٣٤٣.٣	١٦٤٤.٤٥	٤٦٠	مجموع دخول المستشفى لجميع الأمراض ما عدا أمراض الجهاز التنفسى
٨٩٦٩٥.٣٣	١٧٢٤.٩١	٥٣	ICD-9 codes ٤٩٦-٤٩٠ ●
١٨٤٣٩٩.١	٢٠٧١.٩	٨٩	٤٨٦-٤٨٠ ●
٥٣٥٤.١	٨٩٤.٣٥	٦	٤٦٦-٤٦٤ ●
٦٧٦٢٨٠.٦٤	٤٦٧٣.٠٤٩	٤٥٣	٤١٧-٤١٠ ●
٤١٤٩١٤	٧٦.٠٤	٢٨٠	دخول غرفة الطوارئ
٤٨١٤٣٦.٤	٣٤	١٤١٥٩.٦	عدد أيام محدودية الحركة
١٠٦٥٧٨١١			الجموع

● الدخول إلى المستشفى بسبب أمراض الجهاز التنفسى

- ٢٠٠٠ حالة في السنة (٤٠٠) في السنة لارتفاع

٠ ميكروغ/م ٣ تلوث من جزيئات دقيقة

- الكلفة المباشرة هي = $٢٨٢ * ٦.٧ * ٤٠٠ = \$٧٥٥٥٦٦$

- الكلفة غير المباشرة وهي الخسارة لعدم الذهاب إلى العمل هي إذا كان معدل الدخل الفردي اليومي ٣٤ دولاراً أميركياً: $\$٣٢٨٦٤٠$.

- إذا عرفنا أن نسبة التلوث هي ١٠% أضعاف النسبة المقبولة يصبح المبلغ ٣٢٨٦٤٠ دولاراً أميركياً سنوياً.

رمز المرض ICD-9	معدل المكوث في المستشفى (أيام)	معدل الكلفة اليومية	الكلفة للشخص	عدد الحالات	الكلفة الإجمالية للشخص	الكلفة السنوية للشخص	الكلفة السنوية الإجمالية
٤٩٦-٤٩٠	٦٠.٦	٤٦١.٣٥	١٧٦٢٤.٩١	٣٧٨	٦٥٤٥٠	٢٠٣٨٤٠	
٤٨٦-٤٨٠	١.٠	٤٠٧.١٩	٤٠٧١.٩	٤٠٩	٨٤٧٤٤٨		
٤٦٦-٤٦٤	٤.٥	١٩٨.٣	٨٩٤.٣٥	٦٨	٦٠٦٧٩٨		
٤١٠٤١٧	٥.٨	٤٦٠.٨٧	٤٦٧٣.٠٥	٢٤٥٣	٦٠٤٤٣٨١.٦		
المجموع					٣٧٠٨٥٢٧.٦		


- الكلفة غير المباشرة هي $\$٩١١٢٠ - ٣٤ * ٦.٧ * ٤٠٠$

● استخدام خدمة الطوارئ

- ١٤٠٠ حالة سنوياً (٢٪ أي ٢٨٠٠ حالة)

$\$٢١٢٩١٢ = ٧٦.٠٤ * ٢٨٠٠$

$\$٢١١٢٩١٢٠$ عشرة أضعاف.



إشكاليات مواصفات الوقود

أمين سر الهيئة اللبنانية للبيئة والإنسان
اختصاص هندسة نفطية د. سمييع وهبة

- مازوت مخصص لمحطات توليد الطاقة الكهربائية والوحدات الصناعية والاستعمالات المختلفة.
ج- تحد مواصفات الوقود انطلاقاً من خلفية علمية بحثية تربط بين تصميم المحرك وت نوع الوقود المخصص له بما يضمن كفاءة أدائه وزيادة قوته مع الحفاظ على مستوى مقبول عالياً من الانبعاثات حفاظاً على البيئة وتحقيق المصلحة العامة بعيداً عن تجاذبات السوق وعنصال الخاصية لهذه الشركة أو تلك أو لهذا البلد أو ذلك.

د- لن أطرق إلى المواصفات التشغيلية المعتمدة في مصافي التكرير خاصةً بعد توقيف إنتاج الوقود في لبنان في مصافي طرابلس والزهراني نتيجة الأحداث، واعتماد الدولة أسلوب استيراد الوقود بالتعاون مع القطاع الخاص لتؤمن حاجة السوق المحلية. لذلك سنناقش المواصفات التجارية المطلوبة وطريقة اعتمادها والأهداف المرجوة من ذلك.

ما هي حاجة السوق المحلية من الوقود؟ أي وقود نريد وما هي مواصفاته؟ وما هي الخطة المستقبلية لاختبار أنواع الوقود؟

الواقع الحالي:

١- تزيد نسبة السيارات المستعملة والقديمة في لبنان التي تستهلك البترول المحتوى على الرصاص عن ٨٠٪ انطلاقاً من هذا الواقع وكمرا حلقة انتقالية تم اعتماد مواصفة للبترول المحتوى على الرصاص ولكن مع تخفيف نسبته في الرصاص فيه من ٤٪ إلى ٠.١٢٪ لتر، على أن يتم اعتماد برنامج توعية يتضمن شرح مخاطر استعمال البترول المحتوى على الرصاص خاصة وأن الدراسات والابحاث العالمية أثبتت سمية الرصاص وتأثيره المباشر على الجهاز العصبي خاصية عند الأطفال والحوامل، كما يتضمن ضرورة الانتقال إلى استعمال البترول المحتوى من الرصاص.

٢- يوجد في لبنان حوالي ٤٠٠٠ وسائل ت تعمل على المازوت وتخالف قواعد تشغيل الحركات وتنشر في الهواء الساخن المحتوى على مركبات سامة ومسطنة وأكسيد الكبريت والنیتروجين وثاني أوكسيد

قبل الحديث عن مواصفات الوقود المستعمل في وسائل النقل في لبنان، لا بد من التعرض إلى النقاط التالية:

١- وصلت مستويات تلوث الهواء في لبنان وخاصة في المدن ذات الكثافة السكانية العالية، إلى حدود مرتفعة أدت إلى دق ناقوس الخطر من قبل الهيئة اللبنانية للبيئة والإنسان وإلى عقد هذه الورشة.

٢- نعالج اليوم تلوث الهواء الناجم عن حرق الوقود في وسائل النقل الذي يشكل ٧٠٪ من مصادر تلوث الهواء في لبنان. وتتوزع النسبة اليابيكية على محطات الحرارية لتوليد الطاقة الكهربائية، حرق الوقود في أفران المصانع والمولدات الكهربائية، إضافة إلى تبخر الوقود أثناء النقل والتزيين والتعبئة.

٣- تنطلق في مناقشتنا لمواصفات الوقود من البادي التالية:

أ- اعتماد النهج الوقائي لجهة اختبار أنواع الوقود التي توفر أقل نسبة انبعاثات في الهواء وبالتالي أقل ضرر بيئي وصحي، وتتمتع بنفس الوقت بأفضل مواصفات استهلاكية، معأخذنا بعين الاعتبار الكلفة الاقتصادية.

ب- ضرورة العمل على أن يصدر مجلس الوزراء مواصفات الوقود المعتمدة من قبل اللجان الفنية في مؤسسة المواصفات والمقاييس بصفة إلزامية بحيث يصبح تطبيقها ملزماً للوزارات والإدارات العامة والإفان إعداد هذه المواصفات يتعبر هدراً للجهود الاختصاصيين وهدر الوقت وللعمال العام وبالتالي هدراً للبيئة والصحة.

كما هو حاصل اليوم بالنسبة للمازوت، حيث مازالت وزارة النפט ولغاية اليوم تستورد نوعاً واحداً من المازوت لاستعماله في محطات توليد الكهرباء وفي الوحدات الصناعية وفي المولدات الكهربائية وفي جميع وسائل النقل، علماً أن هذا النوع من المازوت لا يستعمل في وسائل النقل في أي بلد من العالم... إضافة إلى أن مؤسسة المواصفات والمقاييس قد أعدت مواصفتين لنوعين من المازوت:

- ديزل مخصص لوسائل النقل وبمواصفات مناسبة للبنان ومتقاربة مع المواصفات المعتمدة عالياً.

حبيب ملوف

لأنها تزيد في كلية النقل كما تزيد بشكل مخيف نسب تلوث الهواء.

لذا وجب إعادة النظر بحجم أسطول النقل البري في لبنان ووضع خطط وضوابط تنظيمية وسحب الفائض وإعادة توزيعه في المناطق وتخفيض عدد اللوحات العمومية على أساس المحافظة كمنطقة خدمة، وسحب هذا الموضوع من التنفيذات والمحاصصات السياسية ولا سيما الانتخابية منها.

ثالثاً-في موضوع الطاقة:

اعتماد سياسة للطاقة تقوم على مبدأ تشجيع استخدام الوقود الأقل تلويناً، ووضع المواصفات والمقاييس الصارمة للوقود المستعمل، وتنظيم الراكبة الدائمة، وتدريب الأجهزة الخاصة على القيام بذلك.

رابعاً-في موضوع المعاينة والمراقبة:

التشدد في تطبيق قانون السير، وضبط المخالفات، وإعادة المراقبة الدورية والعودة إلى المعاينة الميكانيكية وتحديثها وتدريب العاملين على المراقبة وتأهيلهم، مع تدريب أجهزة الجمارك لراقبة السيارات وأنواعها وتجهيزاتها وقطع الغيار... أجهزة متعدلة وثابتة لقياس نسبة تلوث الهواء بشكل دوري أيضاً.

خامساً-زيادة المساحات الخضراء:

ان حصة الفرد من المساحات الخضراء في بيروت اليوم هي ٠.٨ متر مربع فقط في حين ان الرقم العالمي يصل الى ٤ متر مربع، لذلك لا بد من زيادة المساحات الخضراء وتحويل عقاري سباق الخيل والأونروا والتبيّن بلدية بيروت الى حدائق عامة، مع تحويل فضلات الأرضي والوسطيات الى مساحات خضراء أيضاً.

سادساً-من الناحية التربوية والإعلامية:

وضع خطة تربوية وإعلامية لتشجيع المواطن اللبناني على اعتماد وسائل النقل العام والمشترك، واعتماد الدراجات الهوائية ورياضة المشي ولا سيما في المدن.

لأن مشكلة تلوث الهواء مسألة تتصرف بالشمولية وتتدخل فيها عوامل ومؤثرات متعددة تقتراح أن تتضمن خطة العلاجة مختلف الجوانب السببية لهذه المشكلة، وذلك على الشكل التالي:

أولاً: من الناحية القانونية:

تبني مشروع القانون المقترن مع بعض التعديلات أهمها:

أ-أن يتضمن مشروع القانون الجديد المقترن مادة أولى تقضي بوقف المخالفات فوراً دون إعطاء أي مهلة للمخالفين.

ب- تقصير السماح باستعمال وقود الديزل في وسائل لأقل من أربع سنوات كما هو مقترن في المشروع.

ج-فرض استعمال البنزين الحالي من الرصاص على جميع أنواع السيارات.

د- منع استيراد السيارات الجديدة والمستعملة غير المجهزة بالمحول الخفزي، ووضع عقوبات وغرامات على السيارات التي تفك.

ثانياً-في سياسة النقل:

ان لبنان من الدول النادرة في العالم اليوم التي تسمح لسياراتها العمومية ولوسائل النقل العام والخاص الأخرى بالتجول في كافة أنحاء الجمهورية بدون أي تخطيط وضوابط تنظيمية.

لقد أصبح قطاع النقل البري في لبنان اليوم في حالة خطيرة وبواسس الحاجة إلى تنظيمه، والسبب الأساسي لحال الخطورة يمكن في السماح بتضاعف أسطول سيارات السرفيس والتاكسي ثلاث مرات خلال فترة سنتين، إضافة إلى حداقة عامة، مع تحويل مصلحة سكك الحديد والنقل الشترنكة ٢٢ باصاً ت العمل على خطاف في بيروت. ان زيادة عدد لوحات السرفيس والتاكسي العمومية من ٦٥٠ لوحة عام ١٩٩٦ الى ٣٣٢٠ لوحة عام ١٩٩٨ ترافق مع زيادة مماثلة لحجم أسطول الباصات المملوكة من القطاع الخاص، فأصبح ٤٠٠ باص كما يتسبب يومياً باختناقات مزورية تضر بالاقتصاد العام

الكريون...، إضافة إلى حوالي ٢٥٠٠ سيارة عمومية قامت بتبديل محركاتها العاملة على البنزين بمحركات ديزل قديمة خلافاً للقانون، وكلها تستهلك المازوت غير المعد لوسائل النقل. هذا عدا عن السيارات التي تحرق زيوت التزيلق مع الوقود والتي تساهم بتلوث كبير للهواء المدني بالمركبات الهيدروكربونية المسرطنة والمعادن الثقيلة الموجودة في الإضافات إلى الزيوت.

الخطة المستقبلية:

نقترح أن تتضمن الخطة المستقبلية النقاط التالية:
 ١ - يمنع فوراً استيراد أي نوع من السيارات العاملة على البنزين العادي أو المحتوي على الرصاص ويسمح فقط باستيراد السيارات العاملة على البنزين الخالي من الرصاص والجهزة بمحول حفزي (Three Way Cat alytic Converter) الذي يخفض تلوث الهواء إلى ٩٥٪ خاصة بوجود جهاز تنظيم الاحتراق ونسبة الأوكسجين.
 ٢ - الانتقال التدريجي من استهلاك البنزين الحتوى على الرصاص في جميع السيارات العاملة في لبنان واستبداله بالبنزين الخالي من الرصاص مع تجهيزها بمحول حفزي، مما يخفض نسبة التلوث إلى ٥٪ على الأقل.

ولتحقيق ذلك على الدولة أن تقدم حواجز تشجيعية كإعفاء من رسوم الميكانيك لمدة سنة، وهنا لا بد من التوضيح بأنه يمكن الانتقال إلى استعمال البنزين الخالي من الرصاص في جميع أنواع السيارات بعد إجراء تعديلات ميكانيكية غير مكلفة وهذا ما أكدته العديد من مهندسي وخبراء الميكانيك.
 تجدر الإشارة إلى الدور الأساسي لوزارة الطاقة - المديرية العامة للنفط في تحديد سعر تفاضلي لصالح البنزين الخالي من الرصاص، وفي اتخاذ الإجراءات الكفيلة لاستيراد نوع واحد من البنزين وهو الخالي من الرصاص.

٣ - التخلص التدريجي من السيارات القديمة بالتعاون مع القطاع الخاص من مصارف (قرهوض ميسرة) ومستورد السيارات الحديثة، واتباع سياسة من وزارة المالية والداخلية تتضمن تقديم حواجز تشجيعية لاستبدال السيارات القديمة من خلال الإعفاء من رسوم التسجيل أو من رسوم الميكانيك لسنة واحدة، بالإضافة إلى فرض شرط صارمة على السيارات القديمة لجهة سلامة البيئة والحفاظ على السلامة

من محركات дизيل عن طريق استخدام تقنية البخاريات ذات مراكم الضغط الرتفع التي يتم التحكم بها الكترونياً (Common - Rail Fuel Injection)، حيث يتم التحكم بوقت الحرق ونسقه فينخفض الضجيج وتقل الانبعاثات، كما تستخدم الغلائر المختلفة والماء الكيميائية الضافة على الوقود، ويدرس العلاج بالبلازما الكهربائية الباردة.

كما تدرس إمكانية استعمال أنواع ديزيل بدلاً من وظيفة مثل الدiesel المخلق (Synthetic Diesel Fuel) الذي يتمتع برقم سيتان عالٍ ويمكن خلطه مع الديزيل المستخرج من النفط، وكذلك استعمال الدiesel الحيوي (Biodiesel) الذي يستخرج من الزيت النباتي.

ولكن هذه الدراسات والابحاث لم تعط نتيجة المرجوة منها، وذكر على سبيل المثال ان كمية الجزيئات الصلبة (DPM) (Diesel Particulate Matter)، التي تبعث سنوياً في كاليفورنيا تبلغ ٢٧ ألف طن. أما المازوت المستورد حالياً فيجب أن يقتصر استعماله على المصانع والمولادات الكهربائية الكبيرة الموجودة في المناطق الصناعية، والجرارات الزراعية.

ان موقفنا من ضرورة الحد من استعمال المازوت مبني على نتائج الدراسات والأبحاث العالمية في ألمانيا وأميركا واليابان، التي أكدت على أن مخاطر نوافع حرق المازوت على الصحة والبيئة أشد منها عند حرق البنزين الخالي من الرصاص، حيث يسبب التعرض لغازات عادم الديزيل لفترة طويلة سلطان الرثة وتلوث الجو وتعتيمه والمطر الحمضي (Acid rain) وموت الغابات وزيادة حرارة الأرض أي ظاهرة الدفيئة.

وبالرغم من محاولات تحسين تصميم محركات дизيل مثل التحكم الإلكتروني بالمحرك وتغيير نظم البخاريات وتحسين شكل مأخذ الهواء وتعديل غرفة الاحتراق وتقنية إعادة حرق غازات العادم (Exhaust gas recirculation) والتي أدت جمعيها إلى تخفيف نسبة الانبعاثات عشرة أضعاف، ولكنه تبين ان هذه المحركات تبث في الهواء عدداً أكبر من الجزيئات الصلبة ذات الذرات الصغيرة بقطر دون ٤٠ ميكرون وقتل ذات الذرات الصغيرة بقطر دون ١٠ ميكرون، مقارنة بمحركات дизيل قطر يصل إلى ١٠ ميكرون، وهذه الجزيئات تحتوي على مكثفات الـ (Poly-hydrocarbons) الهيدروكربون ومركيبات عطرية متعددة الحلقات (nuclear aromatic hydrocarbons) وماءات حمض الكبريت (Hydrated sulfuric acid)، والتي تدخل إلى الرئتين وتسبب أمراضًا في الجهاز التنفسى وأمراضًا صدرية مثل الربو والبرونشيت.

كما تبين أن غاز عادم الديزيل يحتوى على مواد بيولوجية نشطة وبهذا يصبح موضع هم صحي كبير، هذا إضافة إلى مشكلة انبعاثات أكسيد النيتروجين الكبيرة (NOx) (Comparison) بنتائج حرق البنزين الخالي من الرصاص.

وتجري اليوم دراسات لتخفيف الانبعاثات والضجيج

كما تكون قد ساهمنا في تخفيف حدة تلوث الهواء خاصة وأنه تم تخفيف نسبة الكبريت من ٥٪ إلى ٣٥٪ وزناً، في وقود дизيل المطلوب استيراده واستعماله في وسائل النقل الكبيرة كالشاحنات والباصات.

اما المازوت المستورد حالياً فيجب أن يقتصر استعماله على المصانع والمولادات الكهربائية الكبيرة الموجودة في المناطق الصناعية، والجرارات الزراعية.

ان موقفنا من ضرورة الحد من استعمال المازوت مبني على نتائج الدراسات والأبحاث العالمية في ألمانيا وأميركا واليابان، التي أكدت على أن مخاطر نوافع حرق المازوت على الصحة والبيئة أشد منها عند حرق البنزين الخالي من الرصاص، حيث يسبب التعرض لغازات عادم الديزيل لفترة طويلة سلطان الرثة وتلوث الجو وتعتيمه والمطر الحمضي (Acid rain) وموت الغابات وزيادة حرارة الأرض أي ظاهرة الدفيئة.

وبالرغم من محاولات تحسين تصميم محركات дизيل مثل التحكم الإلكتروني بالمحرك وتغيير نظم البخاريات وتحسين شكل مأخذ الهواء وتعديل غرفة الاحتراق وتقنية إعادة حرق غازات العادم (Exhaust gas recirculation) والتي أدت جمعيها إلى تخفيف نسبة الانبعاثات عشرة أضعاف، ولكنه تبين ان هذه المحركات تبث في الهواء عدداً أكبر من الجزيئات الصلبة ذات الذرات الصغيرة بقطار دون ٤٠ ميكرون وقتل ذات الذرات الصغيرة بقطار دون ١٠ ميكرون، مقارنة بمحركات дизيل قطر يصل إلى ١٠ ميكرون، وهذه الجزيئات تحتوي على مكثفات الـ (Poly-hydrocarbons) الهيدروكربون ومركيبات عطرية متعددة الحلقات (nuclear aromatic hydrocarbons) وماءات حمض الكبريت (Hydrated sulfuric acid)، والتي تدخل إلى الرئتين وتسبب أمراضًا في الجهاز التنفسى وأمراضًا صدرية مثل الربو والبرونشيت.

كما تبين أن غاز عادم الديزيل يحتوى على مواد بيولوجية نشطة وبهذا يصبح موضع هم صحي كبير، هذا إضافة إلى مشكلة انبعاثات أكسيد النيتروجين الكبيرة (NOx) (Comparison) بنتائج حرق البنزين الخالي من الرصاص.

وتجري اليوم دراسات لتخفيف الانبعاثات والضجيج

ال العامة.
 ٤ - ضرورة اعتماد الفحص الميكانيكي الإلزامي قبل السماح بدفع رسوم الميكانيك وتطبيق التجربة العالمية في هذا المجال لجهة اعتماد ك阿拉جات متخصصة في كافة الأراضي اللبنانية ومجهة بأحدث المعدات لإجراء الفحص الميكانيكي الإلزامي.

٥ - السيارات العاملة على المازوت:
 أ - بالنسبة للشاحنات الكبيرة والجرارات الزراعية وشاحنات النقل الخارجي فيجب أن تستعمل المازوت المخصص لوسائل النقل والمعتمد في معظم دول العالم. مع تجهيز هذه الآليات بعادم عمودي يرتفع إلى أعلى الشاحنة مما يسمح بتحقيق التلوث المباشر المباشر بنتائج الاحتراق عبر تخفيف تركيزها في الهواء إضافة إلى اعتماد فلاتر مخصصة لهذه الغاية.

ب - أما بالنسبة للسيارات التي يقل عدد ركابها عن الثمانية والعاملة على المازوت خلافاً للقوانين المرعية الإجراء والتي بلغ عددها أكثر من خمسة وعشرين ألف سيارة، فيجب تقويتها فوراً لأنه لا يجوز أن يكبس المال من يخالف القانون ويلوث البيئة على حساب من يتلزم تطبيق القانون ويعتني على البيئة، وهنا لا بد من إعادة النظر بعد الأرقام العمومية وفقاً لحاجة لبنان وما يضمن تأمين العيش الكريم لمستثمرى السيارات العمومية.

وهنا يجب أن تتوقف عند مواصفات المازوت المستهلك في وسائل النقل في لبنان خلافاً للمواصفات العالمية المعتمدة لوقود дизيل، مع العلم ان اللجنة الفنية في مؤسسة المواصفات والمقاييس قد حددت مواصفات لنوعين من المازوت تتناسب مع العايرز الدولية، مما يسمح بفتح الأسواق العالمية للاشتراك في المناقصات اللبنانية وبذلك تكون قد حققنا توفرنا على الخزينة آخذين بين الاعتبار المتطلبات البيئية بما فيها السلامة العامة، والعلاقة بين خصائص ومواصفات وقود дизيل ونسبة الانبعاثات ونوعيتها.

- تؤدي زيادة رقم السيستان للديزل إلى تخفيف انبعاثات (HC, CO, and NOx).
- تقليل كثافة дизيل يخفض انبعاثات (NOx) لكنه يزيد انبعاثات (HC and CO).
- يزيد الكبريت نسبة انبعاثات الجزيئات الصلبة (PM) وبعرقل الطرق المتبعه لكافحة التلوث.

وتعزيز البنزين الخالي من الرصاص والتشدد في ضبط المخالفات

الرصاص نفسها تتسبب باتفاق بعض القطع في المحرك. فالسيارة التي تعمل على البنزين من دون رصاص بحاجة إلى صيانة أقل، وهي تستهلك «البوجي» ويتم تبديلها مرة في السنة إذا كانت تعمل على البنزين مع الرصاص، في حين أنها تدوم سنتين إذا كانت تعمل على البنزين الخالي من الرصاص على سبيل المثال. وذلك لأن من يستعمل الرصاص في البنزين عليه أن يضيف مواد أخرى لكي يمنع الرصاص من الترسب في المحرك، وهذه المواد التي تسمى الهالوجين (Halogen) تقلل من عمر «البوجيات» وتساهم بإثلاف جهاز الاشتعال والعادم أيضاً. من هنا فإن تعزيز استعمال البنزين الخالي من الرصاص لا يسبب مشكلة بل يحل بعض المشاكل. أما حول الآراء التي تتحدث عن التأكيل في الصيابات (إذا تم استعمال البنزين الخالي من الرصاص) وعن امكانية استعمال البنزين الخالي من الرصاص وعن عدم التسبب في ضعاف قوة المحرك، يجزم شحادة أن عدم استعمال الرصاص في البنزين لا يشكل أي مشكلة ولكن ماذا عن الحول الحفزي لا يجب أن يفرض استعماله أيضاً؟

إن وجود الحول الحفزي يخفف الانبعاثات ولا سيما NO_x و CO وبشكل كبير والتي يحولها إلى ماء و CO_2 مع الأخذ بالاعتبار نوعه ومدى صيانة السيارة. من هنا يقترح الدكتور شحادة أن يتشدد القانون على البنزين لتزويد السيارات بالحول الحفزي والزامية استيراد السيارات الجديدة واستعماله مع الحول، على أن تدرس وزارة البيئة ما هي أنواع هذه المحولات التي تصلح في لبنان، بعد أن تكون قد درست امكانية مراقبة عملها وصيانتها، مع ضرورة التنبيه إلى عدم البنزين مع الرصاص في السيارة المجهزة به. لأن استعمال صفيحة واحدة من البنزين مع الرصاص كافية لإلتلاف فوراً وتطهير مفعوله.

إن معالجة مسألة تلوث الهواء الناجم عن قطاع النقل تبدو في غاية الصعوبة والتعقيد في ظل وجود سياسات دولية خاضعة لكبريات الشركات المشجعة على التسويق للسيارات في العالم واعتبارها من الحاجات الأساسية للأفراد التي تغض النظر عن حاجات الفرد الحقيقية لقطع المسافات وعن الكفة الاقتصادية التي يدفعها الاعتماد هذه الوسيلة أو تلك

عندما تكون السيارة متوقفة بسبب الحمة. من المؤثرات على نسب التلوث أيضاً حجم السيارة. فكلما كان حجم السيارة كبيراً كلما زادت الاحتمالات المؤدية إلى زيادة التلوث. فالجيوب الكبيرة على سبيل المثال تلوث الهواء أربع مرات أكثر من السيارة الصغيرة إذا كانت في نفس الحالة التقنية والميكانيكية بالطبع.

ويركز الدكتور شحادة أيضاً على أهمية الصيانة الميكانيكية ولا سيما لناحية الزامية تغيير فلاتر الهواء بشكل دوري كل التلوث. أما السيارات العاملة على المازوت، فهي بحاجة إلى صيانة أكبر وأدق بعكس ما هو شائع وذلك لأن جهاز المضخات والبخاخات في هذه السيارات تعمل بدقة الميكرون ويجب صيانتها دائمًا. والمشكلة في سيارات المازوت (ناحية الصيانة والتلوث) أنها بامكانها أن تستمر في عملها وإن محركها يظل يعمل ولو حتى دون صيانة، حيث إن معظمها، وكما يسهل ملاحظته على الطرقات، ترسل انبعاثاتها المسيبة للسرطان على شكل دخان أسود ناجم بالطبع عن سوء الاحتراق أيضاً.

ولكن ماذا لو تحسن نوع المازوت وقمنا بالصيانة الازمة كما يحصل في العديد من الدول العربية؟ يؤكّد الدكتور شحادة أنه حتى في البلدان التي تضع مقاييس دقيقة وضوابط تقنية متقدمة وتفضّل لصيانته عاليّة كليفورنيا على سبيل المثال، فإن هذه البلدان تعاني من مشاكل كبيرة من جراء استعمال هذا الوقود في وسائل النقل. ففي كاليفورنيا هناك بين ١٢٠ إلى ٤٠٠ شخص من أصل مليون يصابون في السرطان في كل سنة.

وإذاً لا ضرورة إلى العودة إلى خطورة الرصاص (pb) في البنزين، ماذا لو تم تعزيز والزام جميع السيارات باستعمال البنزين الخالي من الرصاص، هل يؤثر ذلك سلباً على الحركات القديمة كما يدعي البعض؟ للإجابة على هذا السؤال، يكشف الدكتور شحادة أن الهدف من استعمال الرصاص مع البنزين هو لتحسين الاحتراق بطريقة رخيصة، وأن هناك شركة واحدة في العالم والتي تنتج ٩٥ في المائة من هذه المادة وتحتركها اسمها (Oxitop). وهي التي تشجع وتروج لأهمية وجودها، في حين الدراسات مجرد والبعيدة عن تأثيرات هذه الشركه، ثبتت عكس هذه الادعاءات تماماً، وذلك لأن مادة

أستاذ في دائرة الهندسة الميكانيكية في الجامعة الأميركيّة
اختصاص في الاحتراق د. آلن شحادة

بالرغم من أهمية اقرار اقتراح القانون اذا، لا بد من مقاربة الموضوع من مختلف جوانبه وتوسيع دائرة المعالجة ووضع خطة وطنية شاملة تشمل جميع القطاعات ذات العلاقة بال موضوع. فهناك ما هو مرتبط بقطاع النقل وسياسة النقل البري في لبنان وكيفية تنظيمه، وما يرتبط بالسياسة الطاقوية التي تعتمدها لبنان وبنوعية الوقود، وكيفية اعتماد الوقود الأقل تلوينا، وهناك ما يدخل في تفاصيل أكثر تعقيداً والمتعلقة بنوعية السيارات وطريقة القيادة والآليات الصيانة والمراقبة، وبقضايا النظيم الدني وسياسة توسيع الطرقات ووضع الأرصفة والمواقوف وحجم المساحات الخضراء، وقوانين السير والآليات وعواقو تطبيقها وتطويرها... بالإضافة إلى السياسات التربوية والاعلامية المفترض اتباعها لتشجيع التخلّي عن السيارات الخاصة في التنقل واعتماد وسائل النقل العامة والمشتركة وتشجيع الدراجات الهوائية ورياضة المشي... الخ. للمساهمة في إيجاد خطة وطنية شاملة للمعالجة.

تناول هذه المداخلة مسألة ميكانيكية السيارات واشكالياتها المسببة لتلوث الهواء، مستعينة برأي اختصاصي في الاحتراق في دائرة الهندسة الميكانيكية في الجامعة الأميركيّة وعضو الهيئة اللبنانيّة للبيئة والإنسان الدكتور آلن شحادة. وهنا ترجمة مداخلته التي ألقاها بالإنكليزية (إلى العربية):

عندما يؤكد معظم الدارسين والباحثين والختصين أن ٧٠ في المائة من نسبة تلوث الهواء في المدن اللبنانيّة تعود إلى قطاع النقل، لا يعني ذلك أن المشكلة قد تم حصرها وتحديد بشكل دقيق وبالتالي قد سهل حلها. بل يعني أنه بات علينا أن نحمل مهامه جديدة أكثر تعقيداً التحديد حيثيات هذه المشكلة. مما هي المؤثرات الصادرة عن هذا القطاع؟ ما علاقتها ذلك زحمة سير تكون المؤثرات في حالة الذروة ولا سيما حين يلغا بعض السائقين إلى الضغط على «دعسة» البنزين

ما هو الوقود البديل؟ وما هي معايير الاختيار؟

(بروفيسور مشارك في كلية الهندسة والعمارة في الجامعة الأميركية)
د. رياض شديد

تعتمد على الشمس والريح وعلى الكتلة الحية والطاقة المائمة. ويمكن القول ان لبنان يتمتع بطاقة شمسية جيدة (على الساحل ٤٧ كيلو واط ساعة في المتر الربع، وفي الداخل ٥٤ كيلو واط ساعة في المتر الربع). وهناك اعتقاد يوجد طاقة هوائية ملائمة. ولكن ليس هناك دراسات قياسية جدية. وتدل احصاءات ما قبل الحرب ان بعض الاماكن تتمتع بسرعة هواء تتراوح بين ٤٦ و٦٠ امتار بالثانية لمدة ٦ اشهر واكثر. اما طاقة الكتلة الحية اي المقدولة من الاخشاب والنفايات الصلبة، فهي ضئيلة في الاولى بسبب من القطع وغير مدروسة بشكل كاف في الحالة الثانية مع ان لبنان ينتج ١١٠ طن في السنة من النفايات الصلبة. في ظل هذه القراءة السريعة لامكانيات الطاقة التجددية في لبنان ما هي الاقتراحات العملية للوقود الاقل تلوينا؟ وما هي انواع الفيول البديل والتكنولوجيا البديلة؟ يرى الدكتور شديد ان الفيول البديل يتشكل من: الغاز السائل والمضغوط وغاز النفط السهل والميتانول والابتانول والهيدروجين اضافة الى السيارات التي تعمل على الكهرباء. ولكن من هذه الانواع خصائصها ومحدودتها البيئي والاقتصادي. الان الوقود الذي يعتبر «واعد» اكثرا هو الغاز المضغوط وغاز النفط المسيل فهناك اكثرا من مليون سيارة في العالم تعمل على الغاز المضغوط مركوزا اقتصاديا وبيئيا واكثرها محولة من البنزين الى الغاز. وتقدر كلفة التحويل من البنزين الى الغاز المضغوط بين ١٥٠٠ الى ٤٠٠٠ دولار اميركي، وان ثمن السيارات العاملة على الغاز يفوق مثيلاتها العاملة على البنزين بين ٤٠٠٠ و٦٠٠٠ دولار اميركي، وان الغازات النبعثة من السيارات العاملة على الغاز هي اقل بكثير من سيارات البنزين والمازوت باستثناء غاز البنان.

هذا مع الاشارة الى ان السيارات العاملة على الغاز تحتاج للتزويد بالوقود مرتين اكثرا من مثيلاتها العاملة على البنزين الا انهما يتمتعان بنفس مستوى السلامة. ان الغاز المسيل فهو الاكثر شيوعا (يستخدم في اكثرا من اربع ملايين سيارة)، وله نفس حسنتات الغاز المضغوط اضافة الى سهولة نقله وتخزينه. ويبلغ سعر

ما هي إمكانية استخدام الوقود الجديد والتجدد كبديل من اجل خطة وطنية متكاملة لمعالجة مسألة تلوث الهواء. فكيف تستخدم الطاقة في لبنان. وهل يمكن الاستفادة من الطاقة البديلة والتغليف؟ وما هي انواع الفيول البديل والتكنولوجيا البديلة، وما هو الوقود الاقل تلوينا وما هي الفروقات بين الانبعاثات الناجمة عن الوقود التقليدي والوقود الجديد؟ وما هي الكلفة لتحويل السيارات من وقود ملوث الى وقود اقل تلوينا؟ وما هي العوامل التي تؤثر على الاستخدام الواسع للوقود البديل؟ وما هي الخيارات الفضل للبنان؟ هنا ترجمة لما ذكره الدكتور رياض شديد التي قالها وبالإنكليزية:

حسب احصاءات العام ١٩٩٦ كان مجموع استهلاك الطاقة في لبنان ما يقدر بـ ٤٦٤٧ في المليون من النفط المكافئ، وقد تم استيراد ٩٧ في المئة من الطاقة على شكل فيول. ويعتبر قطاع النقل الاول في استخدام الطاقة، يليه قطاع انتاج الكهرباء ثم القطاع الصناعي ويأتي بعدهما القطاع المنزلي والزراعي والتجاري. وتعتبر الانبعاثات الناجمة عن قطاع النقل الاقل تلوينا للهواء بين كافة القطاعات المذكورة.

انطلاقا من ذلك، ومن دون الدخول في التفاصيل حول الانبعاثات والملوثات الناجمة عن استهلاك هذه الطاقة، والتي تناولناها في حلقات سابقة، يتحدث البعض عن الطاقة الجديدة، والتجددية والبديلة، ويهذب للتاكيد على وجود امكانيات خيالية يمكن الاستفادة منها في لبنان للتخفيف من التلوث البيئي ومن استهلاك الطاقة التقليدية المذكورة. فماحقيقة هذه المعلومات وهذا الرأي؟ وما هو وضع الطاقة التجددية في لبنان؟

الدكتور رياض شديد البروفيسور المشارك في كلية الهندسة والعمارة في الجامعة الأميركية والمختص في الطاقة البديلة ان لا وجود لاطلس عن الطاقة التجددية في لبنان، وانه بخلاف الطاقة المائمة فان مساهمة الطاقات التجددية لا تتعذر الواحد في المئة من محمل الاحتياجات. ويقصد بالطاقة التجددية تلك التي

تدخن بشكل كثيف والتي يمكن ملاحظتها بالعين المجردة ودون الاستعانت بأجهزة متقدمة، وهذا ما يخفف من عدد السيارات ولا سيما القديمة منها المسيبة بتلوث كبير.

٤ - منع استعمال البنزين المحتوي على مادة الرصاص كلها.

٥ - إلزام السيارات المستوردة، الجديدة والمعملة بالتحول الحفزي.

٦ - منع السيارات الصغيرة العاملة على المازوت.

٧ - العودة الى المعينة اليكانيكية وتحديتها.

٨ - التشدد في مراقبة نوعية الوقود المستخدم في وسائل النقل وفقا للمواصفات الوضوعة.

والكلفة الصحية والبيئية المضاعفة التي تضاف اليها...
الخ.

بالرغم من ذلك لا بد من اعتماد سياسات تساهمن

أولا في التقليل من عدد السيارات وتشجيع على استعمال وسائل النقل العام او الدراجات الهوائية او المشي وذلك عبر الاخذ باقتراحات يجدوها شحادة بسيطة وغير مكلفة منها:

١ - ان يبقى الرصيف مخصصا للمشاة مما يشجع على المشي.
٢ - تشجيع وسائل النقل العام والمشاركة على ان يكون هناك محطات وموافق ٩٩٩ مع برنامج دقيق لساعات الانطلاق والوصول وتوسيع هذه الشبكة خارج المدن.

٣ - ضبط الخالفات ولا سيما تلك السيارات التي

متى يصدر مجلس الوزراء مرسوماً لمواصفات الوقود؟

مدير عام مؤسسة المواصفات والمقاييس
أنطوان سمعان

الكريبت في المازوت المستعمل في لبنان في كافة القطاعات يقارب الاربعة في المائة! ولكن ما الذي تفعله المؤسسة الذي أنجذبه حتى الآن من مواصفات؟ يوضح سمعان ان المؤسسة قد انجزت منذ ثلاثة أيام المواصفات المتعلقة بالبترول العادي والبترول الممتاز والخالي من الرصاص وقد تم تسليمها إلى وزير الصناعة لكي يرفعها إلى مجلس الوزراء حيث من المفترض ان يصدر هذا الأخير مرسوماً ليجعلها الزامية. تتلزم بها جميع الوزارات والأدارات المعنية. وقد أصدرت المؤسسة مواصفتين واحدة للغاز أول (المازوت) المستخدمة للتندفعة وتوليد الطاقة والحركات المتوسطة وصغيرة الحجم. ومواصفات وقود дизيل المستخدم للسيارات. وهي تخضع الآن لفترة تجريبية تنتهي في ٢٠٠١/٥/١٤.

ومن تألف اللجنة الفنية التي تضع المواصفات والمقاييس، وما الذي يميز بين المازوت (الغاز أول)، المستخدمة للتندفعة وتوليد الطاقة وذلك المستخدم للسيارات؟ تتألف اللجنة الفنية من منسق عن المؤسسة لبيونور واعضاء من المؤسسات التالية: وزارة الطاقة وزارة الاقتصاد (مصلحة حماية المستهلك)، وزارة البيئة وزارة الدفاع (قيادة الجيش)، وزارة الصناعة. معهد البحوث الصناعية، الجامعة اللبنانية (كلية العلوم)، نقابة المهندسين في بيروت، مختبر بيروت المركزي، مختبر منشآت النفط (طرابلس)... بالإضافة الى ممثلين عن شركات نفطية.

ويعرض سمعان لنمذجين من المواد ومعاييرها المعتمدة في المازوت وهما مادتي الكريبت والمختلف الكربوني، فحسب مواصفات المؤسسة المقترحة فإن الحد الأقصى المسموح به من نسبة الكريبت في الغاز أول (المازوت) المستخدم للتندفعة وتوليد الطاقة هو ٥٪. في المائة في حين ان الحد الأقصى المسموح به من الكريبت في الديزل المستخدم في السيارات هو ٣٥٪ في المائة. أما المختلف الكربوني فهو ٣٥٪ في المائة كحد أقصى في المازوت الصناعي و ١٥٪ في السيارات... الخ.

وماذا بعد الانتهاء من وضع المواصفات؟ العبرة في الصيانة وحسن التطبيق عبر المراقبة الفعالة. ولا بد قبل كل ذلك من ان يصدر مجلس الوزراء مرسوماً يعطي صفة الالتزام القانوني لهذه المقاييس والمواصفات بناء على موافقة مجلس إدارة المؤسسة واقتراح وزير الاقتصاد.

ما هي مواصفات الوقود وما مدى تأثير تحديدها والالتزام بها ومراعيته حسن تطبيقها على حالة التلوث؟ من أجل خطة وطنية لمعالجة تلوث الهواء. فما المقصود بالمواصفات والمقاييس للوقود؟ ومن يضعها؟ وما هو واقع الحال؟ وما المطلوب فعله في هذا المجال للمساعدة في التخفيف من تلوث الهواء؟ اذا كان صحيحاً ان ٧٠ في المائة من مصادر تلوث الهواء في لبنان ناجمة عن حرق الوقود في وسائل النقل. فال صحيح ايضاً ان النسبة الباقية تتوزع على المحطات الحرارية لتوليد الطاقة الكهربائية. وحرق الوقود في افران المصانع والمولادات الكهربائية. اضافة الى تبخر الوقود أثناء النقل والتخزين والتعبئة... الخ لذلك يصبح البحث في مواصفات الوقود المستعمل في كل هذه القطاعات. ولا سيما في قطاع النقل مسألة جوهرية وبيت القصيد لعرفة نوع الملوثات وحجمها ومصادرها الرئيسية.

مدير عام مؤسسة المواصفات والمقاييس، أنطوان سمعان اوضح ان المواصفات التي تتبعها المؤسسة هي في طبيعتها اختيارية ويمكن جعلها الزامية بمرسوم يصدر عن مجلس الوزراء وذلك لاعتبارات تتعلق بالسلامة العامة او الصحة العامة او المصلحة الوطنية. كما ورد في المادة الرابعة من قانون انشاء المؤسسة الصادر بتاريخ ١٩٦٢ تفاصيل عامة.

و حول ما اذا كانت المؤسسة هي الجهة الوحيدة التي تضع المواصفات، ام ان هناك جهات اخرى معنية مثل الوزراء المختص وكمما هو مقتراح في اقتراح القانون المقدم من لجنة البيئة والاسغال النيابتين، أكد سمعان ان المادة الثانية من القانون الذي ينص على ان تتولى المؤسسة وحدها وضع المقاييس والمواصفات الوطنية ونشرها وتعديلها ومنع حق استعمال الاشارة المطابقة للمواصفات والمقاييس لشنق انواع السلع.

ولكن ما الذي يحصل حالياً من يراقب ومن يضع المواصفات على الوقود في لبنان؟ ان وزارة النفط هي التي كانت تضع المواصفات للنفط المستورد، وتتكلف الوزارة شركات ومكاتب خاصة للمراقبة. وهذه المراقبة لا تطال عمليات التوزيع على المحطات. وكما هو معلوم، على سبيل المثال فإن نسبة الكريبت الاجمالي المسموح بها في مازوت التندفعة وتوليد الطاقة الكهربائية هي ٥٪ في المائة كحد أقصى، في حين تقول بعض الراجع ان نسبة

المتوقع ان يصبح سعر الهيدروجين سعراً اقتصادياً في المستقبل القريب. اما لناحية السلامة فيعتبر شديد الاشتعال وقد يؤدي الى انفجار عند مزجه بالهواء... .

ولكن ما هي العوامل التي تساهم في تأكيد مدى فعالية الوقود البديل واستخدامه؟ يحدد شديد ثلاثة عوامل: السعر، مدى الوفرة السلامة والنوعية وكمية الانبعاثات الناتجة ليس فقط عن استخدامه بل عن انتاجه وتوزيعه ايضاً. فإذا كانت السيارة التي تعمل على الكهرباء منتجة من طاقة نظيفة مثل الماء، فإن استخدام هذه السيارة يكون بيئياً. أما إذا كانت الكهرباء تنتج بواسطة الفحم فإنه لا يمكن اعتبار «سيارة الكهرباء» عندئذ بأنها «صديقة للبيئة». وفي الختام ما الذي يمكن اقتراحه كوقود بديل في لبنان، في حالته الراهنة ومستقبلها؟ يرى شديد ان الوقود البديل والاقرب الى الواقع هو الغاز لاسيما ان هناك مشاريع لم تأتِ بـ غاز من مصر وسوريا لاستعمالها في انتاج الطاقة الكهربائية، واخيراً هناك الهيدروجين الذي يعتبر الوقود الافتراضي للسيارات والذي يعتبر انتاجه من الغاز الطبيعي الاكثر اقتصادية. مع العلم ان الطريقة الواحدة لانتاجه تعتمد بالضرورة الى انخفاض الانبعاثات والملوثات، لأن ذلك يعود الى حد كبير على التكنولوجيا المعتمدة لرائحة الانبعاثات المستعملة ايضاً.

تحويل السيارة بين ٨٠٠ و ١٥٠٠ دولار اميركي، سعره أقل بثلاثين في المائة من سعر дизيل الا ان مستوى السلامة أقل من الغاز المضغوط.

اما اليات انول فهو غاز نظيف خال من الكريبت او من المواد العضوية المعقّدة لذلك يؤدي الى انبعاثات سامة أقل، الا ان سعره مرتفع ومتقلب قياسياً الى باقي الانواع وشروط السلامة في استخدامه غير كبيرة كونه من دون لون، وهو يستخرج من النفط الخام والفحيم من الغاز الطبيعي (الاكثر اقتصادية). اما اليات انول فهو يستخرج من السكر والذرة والصويا. لفت اليات انول الاهتمام نظراً للنجاح الذي حققه التجربة البرازيلية العام ١٩٧٥ حيث يوجد ٤ ملايين سيارة تعمل على هذا الوقود الا ان هذا النجاح قد اعتمد على المساعدات الحكومية التي بلغت مليار دولار في السنة. لذا فهو متوفّر بكميات قليلة واسعاره مرتفعة، ولا يمكنه الا ان يعتمد على المساعدات الحكومية لانتاجه، واخيراً هناك الهيدروجين الذي يعتبر الوقود الافتراضي للسيارات والذي يعتبر انتاجه من الغاز الطبيعي الاكثر اقتصادية. مع العلم ان الطريقة الواحدة لانتاجه تعتمد على الطاقة الشمسية، وهو مخزن في السيارة كسائل او كغاز مضغوط. وفي الحالة الاولى فهو يحتاج الى حجم اكبر اربع مرات مما يحتاجه البترول، ومن غير

- في الدن والريف.
- ٤ - إزالة العوائق التي تحد من القدرة التنافسية للبنانيين من أصحاب وسائل الشحن مما يشجع على الاستثمار في هذا القطاع، وسيؤمون هذا الهدف دعم نمو قطاع الصادرات اللبناني وقطاع تجارة الترانزيت.
- ٥ - منح لبنان دوراً إقليمياً على صعيد تقديم خدمات اللوجستية عبر استخدام السياسات الملائمة وتطوير وسائل وخدمات النقل الداخلي بصورة مستدامة على الصعيدين البيئي والاجتماعي.
- ٦ - إزالة العباءة المالي الناتج عن نظام النقل من ميزانية الدولة: عبر إنشاء صندوق ائتمان لتفعيل تكاليف صيانة الطرق وتطويرها والمحافظة عليها، وتحسين نظام النقل المشترك، ويمول هذا الصندوق بواسطة نظام ضرائب يطبق على استخدام الركبات الآلية.
- ٧ - تطبيق مقاييس محددة على البنية التحتية للنقل بهدف الحفاظ على مناظر خلابة: ويتحقق ذلك بتشجير الطرق، ووضع تصاميم جمالية لمحطات حافلات النقل المشترك، وتزويد الشوارع بوسائل لراحة الشاهة مثل المقاعد، وبفرض نظام مراقبة حازم على الركبات الآلية لجهة السلامة العامة والبيئة ومراقبة السرعة على الطرق وبتقديم تسهيلات للمناطق الريفية لوقف الزحف المديني، وتحميم الحيط البيئي.
- ٨ - بناء طبقة من المفكرين ومن أصحاب المبادرة الفردية تتمتع بمؤهلات ذات مستوى عالي في قطاع النقل والحمل اللوجستي: تربطها شراكة متنية مع جامعات ومؤسسات للقطاعين العام والخاص في العالم.
- إن سياسة قطاع النقل هذه ما هي إلا ورقة عمل تم إعدادها من قبل المديرية العامة للنقل لأجل مناقشتها مع كافة العترين في القطاعين العام والخاص تمهيداً لرفعها لمقام مجلس الوزراء لاعتمادها حتى تتمكن من وضع خطة متكاملة لتحقيق أهدافها. أملاً أن تتكللت كل الجهود من أجل توفير خدمة نقل أفضل تحقق طموحاتكم.
- وشكرأ لكم.

- ١١ - تعاني حركة توزيع البضائع في منطقة بيروت الكبرى من نقص في الترتيبات اللوجستية الواضحة فإن وجود المخازن المؤقتة في المبني المكنتية يطرح هموماً تتعلق بالسلامة العامة وبالاعتبارات اللوجستية، بالإضافة لذلك، تضييف إجراءات التحميل والتفرغ المزعجة في شوارع المدينة إلى مشاكل ازدحام الطرق.
- ١٢ - إن غياب مراقبة تطبيق القوانين المتعلقة بالحملولات المحورية والإجمالية للشاحنات يؤثر سلباً على حالة الطرق وكلفة صيانتها.
- يشكل موجز، فإن الوضع الراهن لقطاع النقل يؤثر سلباً على الفنو الاقتصادي وتحسين نوعية المعيشة لذا فإنه لا بد من تحديد واعتماد سياسة واضحة لقطاع النقل يتم تطبيقها بشكل فعال هي السبيل الوحيد لكسر الحلقة المفرغة السلبية في هذا القطاع ولتحفيز الأوضاع المالية وتحقيق التطور والنمو.
- لقد قامت المديرية العامة للنقل خلال الأشهر القليلة القبلة بتحديد أساس هذه السياسة التي تهدف إلى إعادة بناء الاقتصاد اللبناني وإلى تأمين مستوى حياة أفضل للبنانيين كافة، وتساهم في إعادة الدور التاريخي الذي اضطلع به لبنان على المستوى العالمي بصفته مركزاً تجارياً ومالياً وسياحياً مرموقاً في منطقة الشرق الأوسط.
- يمكن تلخيص أهداف هذه السياسة على النحو التالي:
- ١ - تأمين انتقال الركاب بأسعار مقبولة: وينعكس ذلك إيجاباً على مستوى المعيشة كما يؤدي إلى توسيع نطاق المشاركة في القوى العاملة، مما يفتح مجالات جديدة للعمل ويعزز الاستثمار الاقتصادي المتنامي.
 - ٢ - تنوع وسائل النقل البري المتاحة للركاب: من خلال وضع نظام متطور للنقل المشترك، وتأمين نظام متكامل للنقل البري المتعدد الوسائل، وسد حاجات النقل ضمن نطاق القيد التي تحد من إمكانية توفير الرحلات البرية المطلوبة، وخفض المفاعيل السلبية التي تخلفها وسائل النقل البري على البيئة والاقتصاد.
 - ٣ - توفير حركة داخلية فعالة وبكلفة معقولة للبضائع

مدير عام وزارة النقل
عبد الحفيظ القيسي

الخيار آخر.

- ٤ - ينبع عن نظام النقل الحالي تكاليف تلوث عالية نسبياً وتزيد بنحو كبير على مستويات التلوث المقبولة تقيناً، وذلك بسبب استعمال البترول الذي يحتوي على الرصاص والاستعمال غير القانوني لوقود المازوت في السيارات، ويزيد الازدحام من مستويات التلوث هذه. بالإضافة إلى ذلك يتحد الهيدروكربون وأكسيدات النيتروجين مع عوامل المناخ ليتتج الصباب والدخان، محدثاً ضرراً إضافياً للصحة، وكذلك الأمر بالنسبة للناحية الجمالية من البيئة.

- ٥ - إن عواقب وتكاليف حواد السير مرتفعة جداً على المواطنين مقارنة بالسرعة القليلة للسيارات الناتجة عن الازدحام، بالإضافة إلى ذلك فإن غياب التأمين الإلزامي للسيارات يؤدي إلى تكاليف إكلاف النقل ضرورة مراعاة للمحافظة على السلامة العامة.

- ٦ - تؤدي الصيانة غير المنتظمة للطرق، إلى تكاليف صيانة عالية للسيارات كما أن وسائل التحكم بالسير غير متوفرة أو غير فعالة.

- ٧ - إن الوضع الحالي للطرق، والزحف المدنى والنقص بضبط واستعمالات الأراضي يؤثر سلباً على نظرة المواطنين والزائرين إلى قدرة المنافسة الاقتصادية لبلدنا، حيث إن النقص في ضبط الوصول إلى الطرق السريعة وفي المناظر الطبيعية وتشجير الطرق والانتشار المتنامي للمدينة يقلل من المجال القليلي للمناظر الطبيعية اللبنانية.

- ٨ - يعتمد نظام النقل الحالي بشكل رئيسي على السيارات الخاصة حيث تعكس المسافات القليلة التي تستರها مسافراً في ميزان المدفوعات.

- ٩ - إن مسؤولية النقل مجزئة بشكل سلبي بين مؤسسات وأجهزة مختلفة ذات سياسات عمل غير واضحة وغير فعالة وغير متناسبة مما يتيح عنه التركيز على أعمال تنفيذية تستهلك الموارد القليلة المتوفرة.

- ١٠ - يعني استيراد البضائع عبر الحدود الدولية ومرافق الدخول في لبنان من إجراءات معقدة ملحوظة ونقص في التعاون بين السلطات مما يعيق تطور فعالية وتنافسية حركة الشحن.

سعادة النائب الأستاذ محمد قباني
 أصحاب السعادة
أيها الأخوة الكرام

أود بداية أن أتوجه بالشكر لرئيس الهيئة اللبنانية للبيئة وإنماء الأستاذ حبيب معلوف وإلى وزارة البيئة لدعوة المديرية العامة للنقل البري والبحري للمشاركة في ورشة العمل هذه «نحو خطة وطنية لمعالجة تلوث الهواء المائي الناجم عن قطاع النقل».

سأحاول خلاف الدقائق القليلة المتاحة أن أقي بعض الضوء على قطاع النقل البري في لبنان من حاليه الحاضرة إلى تطلعات المديرية العامة للنقل لتطوير هذا القطاع وتحسين أدائه بحيث يضمن خدمة أفضل للمواطنين آخذين بعين الاعتبار ضرورة مراعاة مبدأ التوازن ما بين تخفيف إكلاف النقل وحماية البيئة من انعكاسات استعمال وسائل النقل.

إن قطاع النقل هو من أحد أهم القطاعات التي تؤثر بشكل مباشر على تفعيل معظم القطاعات الأخرى من اقتصادية واجتماعية، لذا فإننا نرى ضرورة تكاتف كل الجهود من أجل رفع مستوى هذا القطاع بما يضمن تحقيق نمو وتطور القطاعات الاقتصادية والاجتماعية.

يمكن تلخيص الوضع الراهن لقطاع النقل بالتالي:

- ١ - إن نظام النقل الحالي لا يوفر مستوى ملائم من سهولة حركة الانتقال لدعم حاجات الاقتصاد الحديث أو الانتقال الملائم لجميع اللبنانيين، سواء في الدن أو الريف.

٢ - يعتمد نظام النقل الحالي بشكل رئيسي على السيارات الخاصة حيث تعكس المسافات القليلة التي تسترها مسافراً في ميزان المدفوعات.

٣ - يفتقد النقل المشترك إلى التنظيم المترابط المطلوب ليشكل بدلاً منطقياً للسيارات الصغيرة، ويساهم الازدحام تدهور نوعية النقل المشترك وارتفاع كلفته مما يؤدي إلى حصر استعماله بالركاب الذين ليس لديهم

نقل الأشخاص.. الخ.
اما العناصر الأساسية للمخطط العام لتنظيم قطاع
النقل البري في لبنان في ثلاثة:

أ- تحديد الهيئة المسؤولة عن تنظيم القطاع.
ب- وضع خطة تنظيمية تلاحظ إمكانية توسيع نطاق
خدماته وتقييمها وتعديلها بشكل مستمر يحسن من
ادائها ويلبي الحاجة الحقيقة للطلب على النقل. وذلك
يتم عبر:

١- تحديد مسار وسعة خطوط المصلحة ومسار وسعة
خطوط باصات القطاع الخاص اضافة الى تحديد
الحجم المنافس القبول من اسطول السرفيس
والتاكسي على هذه الخطوط ومسار وسعة الخطوط
خاصة بالسرفيس والتاكسي. واما الفائض من احجام
وسائل النقل فيتم توزيعه على خطوط جديدة او
استرداده من الخدمة.

٢- تحديد اصول وأطر مراقبة عملية تخصيص
الخطوط باصات المصلحة والقطاع الخاص والسرفيس
بما يؤمن تقييمها مستمراً لاداء وسائل النقل بغية تأمين
أفضل مستوى خدمة بكلفة معقولة.

٣- تقييد تجربتين ميدانيتين او اثنتين: التجربة الاولى
هي البدء بتوسيع النقل العام ليشمل مدينة طرابلس
وضواحيها وذلك بالاستعانة بالقطاع الخاص عبر إدارته
لباصات مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك مقابل
رسما سنويا معينا يدفع لوزارة النقل ويحدد بمناقصة.
اما التجربة الثانية فهي في اعتماد خطوط السرفيس
في مدينة بيروت. وقد تقدمت نقابة اصحاب وسائل
السيارات العمومية بخطبة اولية في هذا الشأن.

٤- تنفيذ بناء وتشغيل محطات جديدة لانطلاق
والتسفير.

من جهةٍ يرى رئيس اتحاد نقابات سائقي السيارات
العمومية للنقل البري في لبنان عبد الامير نجدة ان
هناك تخمسة في الدراسات ولاسيما تلك التي يمولها
البنك الدولي ويقوم بها خبراء يتلقاون بدلات عالية
 جداً عليها في حين ان معظم معلوماتهم وأرقامهم
ومفترحاتهم هي مقتراحات ودراسات النقابة، وهو
يحمل وزارة الداخلية مسؤولية التوسيع في اعطاء
اللوحات العمومية لاسباب «انتخابية» من دون دراسة
وتنظيم، ولا يخفى نجدة انتزاع ونقطة السائقين

تعديلات على بعض الركبات وتحويل الحركات من
البنزين الى المازوت الداعم خلافاً للقانون. وكل ذلك
يؤدي الى زيادة التلوث في الهواء ويزيد الامر سوءاً من
الناحietين الاقتصادية والبيئية. فزيادة الوسائل تؤدي
إلى كلفة نقل مرتفعة ومستويات خدمة منخفضة
ايضاً. ورحمة السير التي تشهده طرقات منطقة بيروت
الكبرى جعلت وقت الرحلة قياساً الى طولها مرتفعاً
جداً. اضافة الى الزيادة في استهلاك الوقود وما ينبع
عنها من تلوث مرتفع للهواء المضر بالصحة، مما يعني
ايضاً زيادة في تكاليف الفاتورة الصحية. ومن جهة
اخري فإن فاتورة النفط المستورد ترتفع مع كلفة
اضافية على ثمن السلع، مما يؤثر سلباً على تنافسية
البضائع المصدرة الى الخارج والكافحة المكافأة للوقت
الضائع في تنقل الاشخاص وانخفاض الانتاجية
الاقتصادية بالإضافة الى تردي مستويات السلامة
العامة وزيادة في حالات التصادم اليومية العائد لعدم
خضوع السيارات للرقابة الميكانيكية وللمراجحة ايضاً.

بالاضافة الى هذه الخسائر الاقتصادية والبيئية
والصحية لا تتوقف الدولة عن تقديم الدعم لمصلحة
سكك الحديد والنقل المشترك، وتشير تقارير المصلحة
لعام ١٩٩٨ الى انها نقلت ١٤ مليون راكب تلك السنة
وحققت ايرادات بلغت في تلك السنة ٧ مليارات ليرة
لبنانية. ولتمكن المصلحة من القيام بمهامها فقد
حصلت على دعم من الخزينة اللبنانية ذلك العام بلغ
١٢ مليار ونصف مليار ليرة لبنانية. ونفس هذا المبلغ
طلبته المصلحة في موازنة العام ١٩٩٩، اما في موازنة
عام ٢٠٠٠ فقد طلبت دعماً بقيمة ٢٠ مليون اي بزيادة
ما يقارب خمسين في المئة عن السابقاً.

والحال هذه اين أصبحت خطة وزارة النقل وكيف
السبيل الى حل كل هذه الاشكاليات الاقتصادية
والاجتماعية والبيئية والصحية المرتبطة ببعضها البعض
بشكل وثيق؟

مدير عام النقل البري والبحري عبد الحفيظ القيسى
اوْضَعَ ان الوزارة في مرحلة وضع الخطوات العملية
لتطبيق الخطة وهي يانتظار القيام بدراسات، من
الافتراض ان يمولها البنك الدولي. لنسخ سكك الحديد
والنقل المشترك ودراسة حركة الانتقال للاشخاص
ضمن لبنان، ودور القطاع العام والخاص وكيفية توزيع
ضمن لبنان، ودور القطاع العام والخاص وكيفية توزيع

ج.م

لا تقتصر مشكلة تلوث الهواء المدين على نوعية الوقود
المستعمل في وسائل النقل ولا على حالة الحركات
و عمرها و نوعيتها، وطريقة القيادة، ووضع المعاينة
الميكانيكية والصيانة الدائمة على السيارات والآليات...
بل تشمل ايضاً طريقة تنظيم قطاع النقل و ضبطه
وكيفية تحديد عدد وسائل النقل العام والخاص
والخطوط التي تسير عليه قياساً على مستوى الحاجات
الحقيقة لحركة انتقال الاشخاص ضمن المدن والمناطق
في كل أنحاء لبنان. وعدم تنظيم هذا القطاع تعني
الفوضى كما تعني الزحمة، ف تكون النتيجة زيادة في
التلوث، من هنا، لا سبيل الى وضع خطة وطنية لمعالجة
مسألة تلوث الهواء دون الاخذ بالاعتبار كيفية تنظيم
هذا القطاع، فما هو وضع اسطول النقل البري في لبنان
وما هي خط وزارة النقل لتصحيح الوضع؟ وما هي
الاكلاف والخسائر الاقتصادية والاجتماعية وانعكاساتها
على البيئة والصحة العامة؟

«إن لبنان من الدول النادرة في العالم اليوم
التي تسمح لسياراتها العمومية ولوسائل النقل
العام الآخر بالتجول في كافة أنحاء الجمهورية
من دون أي تحطيم او ضوابط تنظيمية، ولقد
اصبح قطاع النقل العام البري في لبنان اليوم في
حالة خطيرة جداً وبامس الحاجة الى تنظيمه
بشكل فعال و شامل».

هذا الكلام غير صادر عن أوساط خارجية تتبع
الوضع اللبناني وتسجل مجرد انبطاعات عنه لناحية
فوض النقل، ولا هو صادر عن جهات سياحية رأت في
عدم التنظيم والفوض ضرراً اكيداً على عملية السياحة.
ولا هو كلام صادر عن جهات بيئية رأت فيه زيادة في
الزحمة وفي تلوث الهواء المدين... هذا الكلام صادر عن
وزارة النقل في لبنان نفسهافي مقدمة الخطة التي
وضعتها الوزارة لتنظيم قطاع النقل البري واقرها
مجلس الوزراء منذ سنة تقريباً، والتي لم تأخذ بعد
طريقها الى التنفيذ.
اما السبب الاساسي لحال الخطورة فيكون في
السماح بتضاعف اسطول سيارات السرفيس

عوائق تطبيق قوانين السير المتعلقة بتلوث الهواء

مدير عام وزارة الداخلية
عطالله غشام

١٩٩٩، وقد أجاز هذا القانون وضع نظام خاص لإجراء الكشف على السيارات، بالتعاون مع مؤسسات القطاع الخاص، يصدر بمرسوم بناء على اقتراح وزير الداخلية والبلديات، غير أن هذا النظام لم يصدر لغاية تاريخه. وهناك مشروع يجري إعداده لمعالجة الموضوع عن طريق إعادة العمل بالمعاينة اليكانيكية اعتباراً من ٢٠٠١/١١، بعد التوصل إلى حل ينظم طريقة إجراء هذه المعاينة بعد تخفيض عمر السيارة الخاضعة للكشف إلى ٥ سنوات بدلاً من عشر.

الدفع بواسطة المصارف

بتاريخ ١٩٩٨/٨/٧ صدر المرسوم رقم ١٢٨٤٢ الذي أجاز دفع رسوم السير السنوية بواسطة المصارف، مع استمرار صلاحية مصلحة تسجيل السيارات لاستيفاء هذه الرسوم لن يرغب من المواطنين، ونتيجة لذلك، أصبح بإمكان جميع أصحاب السيارات التوجه إلى المصارف لدفع الرسوم المتوجبة على سياراتهم، وان استمرار العمل بهذا التدبير يؤدي إلى منع إخضاع السيارات للالمعاينة اليكانيكية.

استيراد سيارات بدون محرك

لاحظت وزارة الداخلية والبلديات، أن بعض العاملات التي تتعرض على مصلحة تسجيل السيارات والأليات، لتسجيل شاحنات تضم شهادات جمركية مدرونة عليها ملاحظات مانعة للتسجيل إلا بعد تحقيق شرط مثل عبارة (دون محرك) أو عبارة (دون محرك يرجى التثبت من تركيب محرك يعمل على البنزين عند التسجيل).

إن إدخال الشاحنات إلى الأراضي اللبنانية بالطريقة المعروضة أعلاه يشكل مخالفة صريحة لقوانين والأنظمة المرعية الإجراء، حيث يتغذى على مصلحة تسجيل السيارات والأليات تسجيل مثل هذه الآليات وفقاً لأحكام قانون السير والقانون رقم ٩٤/٣٦٨، العدل بالقانون رقم ٤٢٢، المتعلق بالشروط المفروضة للسماح باستيراد واستعمال سيارات الشحن والأتوبيس العاملة على المازوت، حيث إن إدخال الآليات المذكورة دون محرك هدفه الالتفاف على القانون المذكور

نصت المادة ١١٤ من قانون السير على إخضاع جميع السيارات للكشف اليكانيكي مرة كل سنة بعد مرور عشر سنوات على تاريخ وضعها في السير لأول مرة في لبنان حيث تجري معاينة هذه السيارات في المعاينة الحددية لدفع رسوم السير السنوية. كما أخضع القانون السيارة للمعاينة اليكانيكية عند إعادة تسجيلاها بعد سحبها من السير للتثبت من أن جميع الشروط المفروضة عليها متوفرة فيها كذلك الأمر عندما يدخل على السيارة تعديل جوهري في المحرك أو الهيكل أو الصندوق.

أما بالنسبة للمركبات المجهزة بمحرك يدار بقوية المازوت فقد أخضعها القانون للكشف اليكانيكي مرة كل ستة أشهر.

- إن القانون رقم ٣٦٨ تاريخ ١٩٩٤/٨/١ والذى تعدل بموجب القانون رقم ٤٢٢ تاريخ ١٩٩٥/٥/١ قد أباح بصورة مطلقة استيراد واستعمال سيارات الشحن وسيارات الأتوبيس العاملة بمحرك يدار بطاقة المازوت تحت شرط أن لا يتعدى تاريخ الصنع لهذه المركبات الخمس سنوات مع استثناء بعض هذه المركبات من هذا الشرط، وفرض القانون المذكور في مادته الثانية أن تحدد شروط استعمال سيارات الشحن وسيارات الأتوبيس العاملة على المازوت وكيفية مراقبتها ومستوى المعدل القبول لكتافة الدخان المتсадع منها ونوعيته بمرسوم يصدر بناء على اقتراح وزيري الداخلية والبيئة.

تعليق المعاينة اليكانيكية

حتى تاريخ صدور القانون رقم ٩٨/٦٧١ (الموازنة العامة لعام ٩٨)، كانت جميع السيارات التي يتعدى تاريخ صنعتها العشر سنوات تخضع للمعاينة اليكانيكية الدورية، وفقاً لأحكام المادة ١١٤ من قانون السير. ولا يتم إجراء أي معاملة لأي من هذه السيارات، دون أن توفر فيها الوسائل الفنية اللازمة، غير أنه وبصدور القانون المذكور، تم تعليق المعاينة اليكانيكية لمدة سنة، ثم مدد العمل بهذا التدبير لغاية ٢٠٠٠/١٢/٣١، وذلك بموجب قانون موازنة عام

العموميين في تلك «الصفقة» التي حصلت مع ادخال «الأربعة آلاف ميني باص» إلى السوق والتي تعمل على مادة المازوت بدلاً من البنزين والتي وضعت السائقين للسيارات العمومية الصغيرة أمام منافسة غير عادلة ودفعتهم إلى تحويل سياراتهم من البنزين إلى المازوت. ولكن وفي ظل ظروف المنافسة إليها، وفي ظل هذه الزيادة في عدد السيارات العمومية المتخصمة وعدم تنظيم هذا القطاع حيث يمكن لأي مراقب أن يلاحظ كيفية توزيع الركاب داخل بيروت في السيارات العمومية (في كل سيارات راكب)، فإن مشكلة السائقين

**رئيس مصلحة الدراسات/ التنظيم المدنى
المهندس درويش غزيري**

للسيارات يزيد على الرأب التوجّب في البناء قانوناً تغدو مساحة الرأب الإضافي ومساحة موازية من الرأب التوجّب قانوناً من رسم الترخيص بالبناء.

الرأب الجماعي:

- يرخص بإنشاء بناء مخصص كمرآب جماعي للعموم في العقارات التي لا تقل مساحتها عن ١٠٠٠ م٢ ويمكن تخصيص قسم من المبنى لاستعمال تجاري على أن لا يقل عدد مواقف السيارات الخاصة للعموم عن ١٠ سيارة.

- لا تتحسب هذه الساحات من عامل الاستثمار السطحي والعام.

- يسمح لمالك العقار المبني كمرآب جماعي للعموم يقل ٤/٢ رصيد عامل واستثمار العام (غير المستعمل لبناء تجاري) إلى عقار آخر في نفس المنصة الارتفاعية.

- تقديم دراسة تأثير المبنى على حركة السير.

- مرسوم رقم ٩٦٦٣ تاريخ ٢٠/١٢/٩٦
تعديل بعض أحكام القانون رقم ٥٢٣/٥٢٣
والرسوم التطبيقية لقانون البناء رقم ٩٢/٢٧٩١.

- لجهة التسامح في العقارات التي لا تقل مساحتها عن ٨٠٠ م٢ باستعمال نصف التراجع القانوني المفروض لتوقيف السيارات.

- لجهة قياسات السيارات العتمدة ٤٨ كم بدل ٥٢ سم

العرض ١٧٠ سم بدل ١٨٠ سم
البعد ٢٠ سم بدل ٤ سم.

كما ترى أخيراً إعادة النظر بعدد مواقف السيارات التوجّبة عند الترخيص بالبناء وذلك بما يلبي حاجات سكان الأبنية والمساحة العتمدة لكل شقة سكنية لا سيما في المدن.

إن التنظيم المدنى يعني بشكل أساسى بإيجاد شبكة طرق داخلية سليمة، وتأمين مواقف سيارات ضمن الأبنية المراد الترخيص لها.
وأن مهام التنظيم هي التالي:

١ - وضع التصميم التوجّي العام

المواصلات
- الوصول إلى المنطقة: الوضع الراهن والاستعمال
- حالة شبكة الطرق الوجودة وملايئتها.
- ممرات المشاة والمساحات والأرصفة: حالتها وحجم المروء.
- توفر مرآب للسيارات ومواقف النقل الجماعي وبباقي وسائل النقل وتعدادها.
- دراسة حركة السير وحاجاتها وتطورها.
على ذلك نتيجة احصاءات تتم على الأرض والتي على أساسها تحدد كثافة السيارات على كل طريق موجود وكذلك عدد السكان وكيفية تزايد عدد السكان ووضع الدراسة وفقاً لهذا التزايد السكاني على امتداد أكثر من عشر سنوات.

حدائق ومواقف وساحات عامة

ساحات عامة ومواقف عامة ضمن كل مخطط توجّي عام، إنما مع الأسف فإن البلديات عاجزة عن تنفيذ الاستملاكات العائدة لها.

تشجيع النقل المشترك والحد من استعمال النقل الخاص ضمن المدن.

٢ - مواقف السيارات

- قانون نظام البناء ٨٣/١٤٨: يعمل على تأمين مواقف سيارات للترخيص العائد للبناء المطلوب.
- قانون رقم ٩٦/٥٢٣: تشجيع الرأب.
الرأب الإضافي: في حال تأمين مرآب إضافي

مراسلات مع إدارة الجمارك لمعالجة هذا الموضوع ووضع ضوابط وقواعد لتنظيم استيراد المحركات المذكورة.

استعمال المازوت الصناعي

تنفيذاً لأحكام المادة الثانية من القانون رقم ٤/٣٦٨، صدر المرسوم رقم ٦٦٠٢ تاريخ ١٩٩٥/٤، وقضى بتحديد شروط استعمال سيارات الشحن وسيارات الأتوبيس العاملة على المازوت، وكيفية مراقبتها ومستوى المعدل المقبول لكثافة الدخان المتصاعد منها وت نوعيته، وقد حددت المادة ٢٠ منه المعايير الفنية لمادة المازوت التي يجب استعمالها من قبل هذه الآليات، غير أن أحكام هذا المرسوم لم توضع موضع التنفيذ لجهة توفير مادة المازوت التي تحتوي على المعايير الفنية المحددة والمخصصة لاستعمال السيارات، وبقيت هذه الآليات تستعمل المازوت الصناعي.

ان معالجة موضوع التلوث يجب أن يبدأ خطوة أولى عن طريق تأمين مازوت مخصص لاستعمال السيارات وفقاً لمعايير وشروط فنية يتم الاتفاق عليها بدلاً من الاستثمار في استعمال المازوت الصناعي الذي يؤدي إلى زيادة التلوث.

الذي سمح باستيراد واستعمال سيارات الشحن والأتوبيس العاملة على المازوت والتي لا يتعدى تاريخ صنعهاخمس سنوات وذلك باستيراد شاحنات أو أتوبيسات كانت تعمل أصلاً بمحرك يدار بقوة المازوت، وتتجاوز تاريخ صنعهاخمس سنوات بحيث تزع عنها هذا المحرك الذي يدل على هويتها الفعلية بهدف التضليل.

استيراد محركات السيارات بصورة غير قانونية
يتسم السماح بإدخال كافة أنواع المحركات سواء تلك العاملة على المازوت أو على البنزين، دون التقيد بالأحكام المنصوص عنها في القوانين والرأسميات التي تحدد تاريخ صنع السيارة المسموح إدخالها.

وبما أن محركات السيارات هي الأساس في وضع هذه القوانين والتشريعات، لذلك فإن عدم تنظيم دخول واستيراد هذه المحركات وإخضاعها للضوابط القانونية، من شأنه أن يؤدي إلى تفسير تلك القوانين من مضمونها الحقيقي، بحيث إن إدارة الجمارك تسمح بدخول محركات غير صالحة لاستعمال ويشترط دخولها إلى لبنان كون تاريخ صنعها تعودى السنة القانونية المطلوبة.

وان وزارة الداخلية والبلديات قد أجرت عدة

اقتراح القانون الرامي إلى التخفيف من تلوث الهواء الناتج عن قطاع النقل

وتشجيع الاتجاه إلى استعمال الوقود الأقل تلوينا

كما عدلتة لجنة البيئة التنابية

وأغلب بنسبة لاتقل عن العشرين بالثانية اعتباراً من ٢٠٠٢/١/١

- يتوجب الاستعمال الإلزامي لجهاز المحول الحفزي (Catalytic Converter, Pôt Catalytique) في عوادم المركبات الآلية في مهلة أقصاها ٢٠٠٢/٦/١

المادة الرابعة: مواصفات الوقود:

تحدد المواصفات المقبولة لأنواع الوقود المستعملة في المركبات الآلية بمرسوم بناء على اقتراح وزيري البيئة والطاقة.

المادة الخامسة: الغاز الطبيعي:

٢- تخضع جميع المركبات الآلية للمراقبة الدورية مرة كل سنة للسيارات العاملة على البنزين ومرة كل ستة أشهر للسيارات العاملة على المازوت والمراقبة على الطرق، وذلك لجهة مطابقة انبعاثاتها مع المواصفات المقبولة.

٣- تحدد المواصفات المقبولة لأنبعاثات عوادم المركبات الآلية بمرسوم بناء على اقتراح وزيري البيئة والصحة العامة والداخلية والبلديات.

٤- تحدد عند الاقتناء آلية المعاينة والمراقبة بمرسوم بناء على اقتراح وزير الداخلية والبلديات.

المادة السابعة: يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

المادة الأولى: استيراد السيارات:

يمنع في مهلة أقصاها ٢٠٠١/١٢/٢١ استيراد سيارات الأتوبيس المتوسطة والصغرى وسيارات الشحن المتوسطة والصغرى وسيارات السياحة والنقل العاملة على وقود дизيل والمعروفة عنها في المادة ١٢٢ من القانون رقم ٦٧/٧٦ رقم

المادة الثانية: السيارات العاملة حاليا:

يمنع في مهلة أقصاها ٢٠٠٤/١٢/٢١ استعمال وقود дизيل في سيارات الأتوبيس وسيارات الشحن وسيارات السياحة والنقل المذكورة في المادة الأولى من هذا القانون والعاملة حالياً على وقود дизيل، على أن يتم ذلك على مراحل تحدده بمرسوم بناء على اقتراح وزيري النقل والداخلية، ويؤخذ بالاعتبار تاريخ صنع الآلية وتاريخ وضعها في السير.

المادة الثالثة: وقود البنزين:

يمنع استعمال وقود البنزين المحتوي على مادة الرصاص في المركبات الآلية بكافة فئاتها ابتداء من تاريخ ٢٠٠٢/٦/١

- يتم تسعير وقود البنزين على أساس إيجاد حافز لاستعمال البنزين بدون رصاص، فيكون سعر البنزين مع الرصاص أعلى بنسبة لا تقل عن العشرة بالمائة عن سعر البنزين بدون رصاص اعتباراً من ٢٠٠١/٦/١

اقتراح القانون الرامي إلى التخفيف من تلوث الهواء الناتج عن قطاع النقل

وتشجيع الاتجاه إلى استعمال الوقود الأقل تلوينا

كما عدلتة لجنة البيئة التنابية

المادة الأولى: يمنع في مهلة أقصاها ٢٠٠٠/١٢/٢١ استيراد سيارات الأتوبيس وسيارات الشحن وسيارات السياحة والنقل المعروفة عنها في المادة ١٢٢ من القانون رقم ٦٧/٧٦

المادة الثانية: يمنع في مهلة أقصاها ٢٠٠٤/١٢/٢١ استعمال وقود дизيل في سيارات الأتوبيس وسيارات الشحن وسيارات السياحة والعاملة حالياً المذكورة في المادة الأولى من هذا القانون والعاملة على وقود дизيل على أن يتم ذلك على مراحل تحدده بمرسوم بناء على اقتراح وزيري النقل والداخلية، ويؤخذ بالاعتبار تاريخ صنع الآلية وتاريخ وضعها في السير.

المادة الثالثة: يمنع استعمال وقود البنزين الحتوى على مادة الرصاص في المركبات الآلية بفئاتها كافة ابتداء من تاريخ ٢٠٠٢/٦/١ على أن يفرض:

- الاستعمال الإلزامي لجهاز المحول الحفزي (Catalytic Converter, Pôt Catalytique) في عوادم المركبات الآلية العاملة على وقود البنزين في مهلة أقصاها ٢٠٠٢/١/١

- الاستعمال الإلزامي لجهاز المحول الحفزي ولجهاز التقاط الجزيئات والدقائق في المركبات الآلية العاملة على وقود дизيل.

يسنتش من أحكام هذه المادة السيارات القديمة ذات القيمة الأثريّة التي لا يمكن أن تعمل على وقود البنزين الحالي من الرصاص والتي تتمتع بمواصفات تحدده بمرسوم بناء على اقتراح وزيري الداخلية والسياحة.

المادة الرابعة: تخضع المركبات الآلية العاملة على وقود дизيل للمعاينة الميكانيكية الإلزامية مرة كل ستة أشهر.

اِجْمَعُورَيَّةُ الْلَّبَنَانِيَّةُ

مَكْتَبُ وَزَيْرِ الدَّوْلَةِ لِشُؤُونِ التَّسْمِيَّةِ الإِدَارِيَّةِ
مَرْكَزُ مَشَارِيعٍ وَدَرَاسَاتِ الْقَطَاعِ الْعَامِ

حسب حاجات المناطق، ودعم تجديد الأسطول عبر التخفيفات الجمركية ولا سيما على السيارات التي تعمل على وقود الغاز الذي يعتبر الأقل تلويناً.

١٠. التشدد في تطبيق قانون السير وضبط السيارات القديمة والدراجات النارية المخالفة ولا سيما تلك التي تحرق زيوت محركاتها بشكل ظاهر، وكذلك الفانات التي تتلاعب بمعدل تدفق المازوت إلى غرفة الاحتراق.

١١. زيادة المساحات الخضراء وتحويل عقاري سباق الخيل والأونروا المتبقين بلدية بيروت إلى حدائق عامة، مع تحويل فضلات الأراضي والوسطيات إلى مساحات خضراء أيضاً.

١٢. تشجيع وسائل النقل العام والمشترك على أن يكون هناك محطات ومواقف ثابتة مع برنامج دقيق لساعات الإنطلاق والوصول. وتوسيع هذه الشبكة خارج المدن.

١٣. وضع خطة تربوية وإعلامية لتشجيع المواطن اللبناني على التخلص عن استخدام السيارة الخاصة واعتماد وسائل النقل العام والمشترك واعتماد الدراجات الهوائية ورياضة المشي...

الهيئة اللبنانية للبيئة والإنماء

بيروت في ٤/٣٠/٢٠٠١

توصيات ورشة العمل حول:

من أجل خطة وطنية لمعالجة تلوث الهواء المديني من وسائل النقل»

غراند أوتيل الرخمسا ٢٠٠١/٣/١٠

بناء على مداولات وتوصيات ورشة العمل حول «تلويث الهواء المديني من وسائل النقل» التي نظمتها «الهيئة اللبنانية للبيئة والإنماء» في العاشر من آذار الماضي، تناشد الهيئة مجلس الوزراء للقيام بدوره التنفيذي المطلوب ومجلس النواب الكريم إقرار اقتراح القانون مع الأخذ بعين الاعتبار التوصيات التالية:

١. فتح تحقيق بالمخالفات التي حصلت.
٢. الوقف الفوري لاستيراد جميع أنواع السيارات السياحية والفنانات العاملة على المازوت.


٣. عدم إعطاء أي مهلة للمخالفين.
٤. تقصير مهلة السماح بالمازوت إلى سنتين بدل أربعة على أن يؤخذ بالاعتبار عمر محرك السيارة.

٥. تعميم استعمال البنزين الحالي من الرصاص على جميع أنواع السيارات العاملة على البنزين فوراً.

٦. منع استيراد السيارات الجديدة المستعملة غير المجهزة بمحول حفزي، ووضع غرامات على السيارات التي تفكه.

٧. التشدد في مراقبة أنواع الوقود وفق المواصفات المعتمدة دولياً، وإصدار مرسوم إلزامي بمواصفات «لينبور». يصدر عن مجلس الوزراء.

٨. العودة إلى المعاينة الميكانيكية الدورية والإلزامية وتحديثها.
٩. سحب الفائض من اللوحات العمومية واستردادها وإعادة تنظيمها



دعمت إصدار هذا الكتاب مؤسسة فريدريش أيرت الألانية